جامعة الأزهر
كلية أصول الدين
والدعوة الإسلامية بالمنوفية

السنة النبوية المطهرة وبيانها للقرآن الكريم

د/ ربيع العشرى على سويلم

أستاذ مساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن
كلية أصول الدين والدعوة بشبين الكوم

مستلة من

حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
العدد الثلاثون، لعام ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م
والمودعة بدار الكتب تحت رقم 2011/6157

دار الأندلس للطباعة-أمام كلية الهندسة-عمارات الزراعيين-شبين الكوم- ت ٠٤٨٢٢٢٢٠٩٠

بسم الله الرحمن الرحيم

المقـدمــة

الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله المبعوث رحمة للعالمين.

وبعد،،،

فقد أنزل الله على رسوله القرآن الكريم ليكون دستوراً قويماً ومنهاجا حكيماً وطريقاً مستقيماً لمن يريد الهدى والنجاة فى الدارين. قال تعالى ﴿إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾[1] وقد علم الصحابة الكرام وأدركوا هذا تمام الإدراك علموا أن هذا القرآن هو طريق فلاحهم وسبيل سعادتهم فالتفوا حول الرسول الكريم يستمعونه منه ويفهمون منه (ﷺ) مالم يعلموه من تلقاء أنفسهم وكان النبى (ﷺ) يقوم بذلك خير قيام وكيف لا وهو المخاطب بقوله الكريم ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[2].

وفى هذا البحث الذى وجدتنى مشدوداً إليه بقوة روحية يعلمها الله تعالى والذى سميته "السنة النبوية المطهرة وبيانها للقرآن الكريم" تحدثت فيه بحمد الله تعالى بعد المقدمة والتمهيد عن أربعة مطالب:

---

[1] الإسراء: ٩.

[2] النحل: ٤٤.

المطلب الأول: حجية السنة النبوية المطهرة ومكانتها.

المطلب الثانى: القدر الذى بينه النبى (ﷺ) من القرآن الكريم.

المطلب الثالث: لماذا لم يبين الرسول (ﷺ) كل معانى القرآن الكريم لأصحابه؟

المطلب الرابع: السنة النبوية المطهرة وبيانها للقرآن الكريم.

أسأل الله العظيم ربَّ العرش الكريم التوفيق والرشاد إنه على ما يشاء قدير وبالإجابة جدير.

د/ ربيـــع العشـــرى علـــى سويلـــم
أستاذ مساعد بقسم التفسير وعلوم القرآن
بكلية أصول الدين والدعوة
شبين الكوم - منوفية

بسم الله الرحمن الرحيم

تمهيد:

يجدر بى وأنا أتحدث بمشيئته تعالى عن "السنة النبوية المطهرة وبيانها للقرآن الكريم" أن أعرِّف بالسنة فى اللغة وفى الاصطلاح وأن أذكر معنى كلمة "بيان" فى اللغة وفى الاصطلاح أيضاً:

فأقول وبالله التوفيق ومنه العون والمدد:

أولاً: معنى السنة فى اللغة: "الطريقة والمنهج والسيرة الحسنة أو غير الحسنة"[١].

قال الشاعر[٢]:

فلا تجز عن من سيرة أنت سرتها . فأوَّل راض سنة من يسيرها[٣]

"فهى تقال فى الخير تارة وفى الشر تارة أخرى، سيما من ابتدأ عملاً أو انتهج نهجاً ليقتدى به غيره، ويقفى على أثره"[٤]. ومن ذلك ما جاء فى الحديث الصحيح من قوله (ﷺ) "من سنَّ فى الإسلام سنة حسنة فعُمِلَ بها بعده كُتِبَ له مِثْلُ أَجرِ من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شىء ومن سَنَّ فى الإسلام سُنَّةً سيئة فَعُمِلَ بها بعده كُتِبَ عليه مثل وزْرُ من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شىءٌ"[٥].

ثانياً: معناها فى الاصطلاح:

"السنة فى اصطلاح المحدثين: هى أقوال النبى (ﷺ) وأفعاله، وتقريراته[٦] وصفاته الخلقية والخلقية"[٧].

"والمحدثون هم أولئك الذين يعنيهم أن ينقلوا بأمانة ويسجلوا بصدق إلى الناس عبر الزمن صورة كاملة ودقيقة عن الرسول (ﷺ) منذ مولده إلى مبعثه إلى هجرته إلى أن لحق (ﷺ) بالرفيق الأعلى"[٨].

أما السنة فى اصطلاح الأصوليين فهى: "ما صدر عن النبى (ﷺ) من غير القرآن من قول أو فعل أو تقرير"[٩].

وغاية الأصوليين هى: أدلة الأحكام وأصولها من الكتاب والسنة والإجماع والقياس"[١٠].

هذا عن معنى كلمة "السنة" أما عن معنى كلمة "بيان" فهى:

أولاً: فى اللغة: قال فى اللسان "بان الشىء بياناً: اتضح فهو بين والجمع أبيناء مثل هَيِّن وأهْيناء وكذلك أبان الشىء فهو مُبينٌ .... وقالوا: بأن الشىء واستبان وتَبَيَّن وأبان وبَيَّن بعنى واحد"[١١].

ثانياً فى الاصطلاح: عرف العلماء "البيان بعدة تعريفات ترجع فى مجموعها إلى مدلول واحد هو توضيح الشىء وتجليته للمخاطب.

وقد عرف بأنه "إخراج الشىء من حَيّز الإشكال إلى حيث التجلى وعُرِّف بأنه "إظهار المعنى وإيضاحه للمخاطب".

وقال بعضهم "هو ظهور المرادُ للمخاطب والعلم بالأمر الذى حصل له عند الخطاب"[١].

---

(١) انظر لسان العرب للعلامة/ ابن منظور جـ٣ ص٣٥٢، ط دار صادر، ومفردات الراغب صـ٢٥١/ ط دار الفكر وفتح البارى بشرح صحيح البخارى جـ١٥ ص١٧٠. ومختار الصحاح ص٣١٧ ط دار المعارف، المعجم الوجيز/ مجمع اللغة العربية ص٣٢٥ والتعريفات للإمام الجرجانى ص١٦١ ط/ دار الريان للتراث.

(٢) هو منسوب فى اللسان/ لخالد بن عتبة الهذلى ولم أعثر له على أية ترجمة فى أى مكان اللهم لمن اسمه خويلد بن خالد الهذلى بن المحرث بن زبيد ابن مخزوم بن صاهلة الهذلى الشاعر المشهور أسلم على عهد رسول الله (ﷺ) ولم يره. أسد الغابة جـ٢ ص١٥٦ ط إحياء التراث العربى.

(٣) اللسان جـ٣ ص٣٥٢.

(٤) شذرات من علوم السنة، العدد الأول ط/ نهضة مصر ص٣٧.

(٥) صحيح الإمام مسلم- بشرح النووى- كتاب العلم باب من سن سنة حسنة أو سيئة جـ١٦ ص٢٢٦ ط/ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٤١٧هـ ١٩٩٦م- القاهرة.

(٦) معنى التقرير هو: أن يقول أحد قولاً، أو يفعل فعلاً أمام النبى (ﷺ) ولا ينكره عليه، أو لا يكون أمامه (ﷺ) ولكن يبلغه فيسكت عنه فسكوته (ﷺ) وعدم إنكاره تقرير له، فى رحاب السنة - الكتب الصحاح الستة لفضيلة العلامة الدكتور/ محمد محمد أبى شهبة ص١٠ سلسلة البحوث الإسلامية ١٤١٥هـ ١٩٩٥م مطبعة الأزهر الشريف ١٩٩٥م.

(٧) فى رحاب السنة ص١٠، شذرات من علوم السنة ص٤٤.

(٨) شذرات من علوم السنة ص٤٣.

(٩) ارشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للإمام العلامة/ محمد بن على بن محمد الشوكانى ص٥٣ ط دار الكتب العلمية. بيروت، وانظر الوجيز فى أصول الفقه للإمام/ الكراماستى/ يوسف بن الحسين المتوفى سنة ٨٩٩ هـ ط المكتب الثقافى للنشر والتوزيع تحقيق الدكتور/ أحمد حجازى السقا، ص٥١ وحجية السنة للعلامة الدكتور/ عبد الغنى عبد الخالق ص٦٨ ط دار الوفاء ١٤٠١هـ ١٩٨١م، الوجيز فى أصول الفقه- د/ عبد الكريم زيدان ص١٦٥ ط دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة.

(١٠) شذرات من علوم السنة ص٤٢.

(١١) اللسان جـ١ ص٢٨٣، ٢٨٤ وانظر المختار ص٧٢ مادة "ب ى ن". والمفردات ص٦٧ والوجيز ص٧٠.

بعد هذا انتقل - بإذنه تعالى- إلى البحث فى عدة مطالب يقتضيها العمل فيه وأبدأ بالمطلب الأول فأقول وبالله التوفيق.

(1) إرشاد الفحول ص٢٥١ ط دار الكتب العلمية ط الأولى ١٤١٤هـ ١٩٩٤م وانظر الوجيز للإمام الكراماستى ص١٩.

المطلب الأول
حجية السنة النبوية المطهرة ومكانتها

إن الحديث عن السنة المطهرة حديث شيق وممتع لأنه حديث يتعلق بالرسول (ﷺ) الذى أرسله ربه بالهدى ودين الحق وأيده بالمعجزات التى تقطع السبيل على من خالف سبيله واتبع غير سبيل المؤمنين صلوات ربى وتسليماته عليه.

ومن هنا أمرنا الله باتباعه وطاعته وحذرنا من مخالفته قال تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾[1]، وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبۡطِلُوٓاْ أَعۡمَٰلَكُمۡ﴾[2].

يقول الإمام الشوكانى فى تفسيره لهذه الأية الكريمة "أمر الله سبحانه عباده المؤمنين بطاعته وطاعة رسوله فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ فيما أمرتم به من الشرائع المذكورة فى كتاب الله وسنة رسوله[3].

فسنته صلوات ربى وتسليماته عليه حجة يجب العمل بمقتضاها وبما حوته من أقوال وأفعال وهذه الحجية لها أدلتها الكثيرة من الكتاب الكريم والسنة المطهرة نفسها.

أما من الكتاب العزيز فمن ذلك الآيتان الكريمتان المذكورتان[4] ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾[5].

ومنه قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾[6].

يقول الإمام الفخر عند تفسيره لهذه الآية الكريمة "فإن قيل أليس أن طاعة الرسول هى طاعة الله، فما معنى العطف؟

قلنا: قال القاضى: "الفائدة فى ذلك بيان الدلالتين، فالكتابُ يدل على أمر الله ثم نعلم منه أمر الرسول (ﷺ) لا محالة". والسنة تدل على أمر الرسول (ﷺ) ثم نعلم منه أمر الله لا محالة فثبت بما ذكرنا أن قوله تعالى: ﴿**أطيعوا الله وأطيعوا الرسول**﴾ يدل على وجوب متابعة الكتاب والسنة"[7].

وفى الألوسى "وأعاد الفعل وإن كنت طاعة الرسول (ﷺ) مقترنة بطاعة الله تعالى اعتناءً بشأنه عليه الصلاة والسلام وقطعاً لتوهم أنه لا يجب امتثال ما ليس فى القرآن وإيذانا بأن له (ﷺ) استقلالاً بالطاعة لم يثبت لغيره"[8].

---

[1] المائدة: ٩٢.
[2] محمد: ٣٣.
[3] فتح القدير جـ٥ ص٥٤ ط مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.
[4] آية المائدة ٩٢، وآية محمد ٣٣.
[5] آل عمران ٣١.
[6] النساء: ٥٩.
[7] تفسير الرازى جـ٥ ص٢٦٦ ط دار الغد العربى.
[8] روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى جـ٤ ص٩٥، ٩٦ دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

ومن الأدلة القرآنية أيضاً على حجية السنة المطهرة قوله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[1].

أى: ما آتاكم الرسول (ﷺ) فتمسكوا به وما نهاكم عن تعاطيه فانتهوا عنه"[2].

يقول الشيخ ابن عاشور -رحمه الله تعالى-: "وهذه الآية جامعة للأمر باتباع ما يصدر عن النبى (ﷺ) من قول وفعل فيندرج فيها جميع أدلة السنة"[3].

هذه بعض أدلة القرآن الكريم على حجية السنة ووجوب العمل بها.

أما أدلة حجية السُّنَّة من السُّنَّة ذاتها فمنها:

١- ما رواه أبو داود عن المقدام بن معد يكرب[4] عن رسول الله (ﷺ) أنه قال "ألا إنِّى أتيت الكتاب وَمِثْلَهُ مَعَهُ لا يوشك رجل شبعان على أريكته[5] يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ألا لا يحل لكم الحمار الأهلى ولا كُلُّ ذى ناب من السبع ولا لُقَطَةُ معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها، ومن نزل بقول فعليهم أن يَقْرُوهُ فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه"[6].

٢- ومنها: عن سيدنا ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله (ﷺ) خطب الناس فى حجة الوداع فقال: "ياأيها الناس إنى تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً كتاب الله وسنتى"[7].

٣- ومن هذه الأحاديث الشريفة: ما أخرجه الأئمة أبو داود والترمذى وابن ماجة عن سيدنا زيد بن ثابت[8] رضى رضى الله تعالى عنه قال: "سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: "نضَّرَ الله امرءاً سمع مقالتى فبلَّغها. فرُبَّ حامل فقه غير فقيه ورُبَّ حامل فقه إلى مَنْ هو أفقه منه"[9].

فهذا الحديث الشريف يدل دلالة ظاهرة على أن السنة حجة يجب حملها وأداؤها وإلا فلما كان هذا الدعاء الجليل من المصطفى (ﷺ)[10].

---

(١) الحشر: ٧.

(٢) روح المعانى جـ١٥ ص٧٢.

(٣) التحرير والتنوير مجلد ١٣ جـ٢٨ ص٨٧ ط دار سحنون للنشر والتوزيع. تونس.

(٤) هو المقدام بن معد يكرب بن عمرو بن يزيد بن معد يكرب بن سيار بن عبد الله بن وهب وهو أحد الوفد الذين وفدوا على رسول الله (ﷺ) من كندة مات بالشام سنة سبع وثمانين وهو ابن إحدى وتسعين سنة، أسد الغابة جـ١ ص١٠٤٢ ط دار إحياء التراث العربى - بيروت - لبنان للإمام عز الدين ابن الأثير.

(٥) الأريكة: مقعدٌ منجَّد يجمع على أرائك. المعجم الوجيز ص١٣ وراجع المختار ص١٤.

(٦) الحديث أخرجه الإمام أبو داود فى سننه - كتاب السنة - باب لزوم السنة - بهذا اللفظ جـ٤ ص٢٠٠ رقم الحديث ٤٦٠٤ ط دار الفكر. كما أنه موجود فى نفس السنن ط دار الكتاب العربى بيروت جـ٤ ص٣٢٨ قال الألبانى صحيح وأخرجه الطبرانى فى مسند الشاميين جـ٢ ص١٣٧ ط مؤسسة الرسالة بيروت ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

(٧) ذكره الإمام الحافظ جلال الدين السيوطى فى كتابه مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ص١٩ وقال أخرجه الحاكم وهو فى مستدرك الحاكم جـ١ ص١٧١ كتاب العلم ط دار الكتب العلمية وقال الإمام الذهبى له أصل فى الصحيحين وقد أخرجه أيضاً الإمام البيهقى فى السنن الكبرى - آداب القاضى - باب ما يقضى به القاضى جـ١٠ ص١١٤ ط/ مجلس المعارف النظامية بالهند.

(٨) هو سيدنا زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد بن لوذان بن عمرو بن عوف الأنصارى الخزجى. أمه النوار بنت مالك بن معاوية كنيته أبو سعيد وقيل أبو عبد الرحمن وقيل: أبو خارجة. كان عمره لما قدم النبى (ﷺ) المدينة إحدى عشرة سنة شهد الخندق وكان يكتب لرسول الله (ﷺ) الوحى وغيره. توفى سنة ٤٥- أسد الغابة جـ١ ص٣٩٤.

(٩) أخرجه الإمام ابن ماجة فى سننه - فى المقدمة - باب من بلغ علما جـ١ ص٨٤ ط دار الريان للتراث رقم الحديث ٢٣٠ وخرجه الامام أبو داود فى سننه/باب/فضل نشر العلم رقم ٣٦٦٢ جـ٣ ص٣٦٠ ط دار الكتاب العربى بيروت - قال الألبانى صحيح.

(١٠) يقول فضيلة العلامة الأستاذ/ محمد فؤاد عبد الباقى معلقاً على هذا الحديث فى هامش سنن الإمام ابن ماجة - قوله: (نضَّر الله امرءًا) قال الخطابى: دعا له بالنضارة وهى النعمة .... وقيل روى مخففاً: وأكثر المحدثين يقول بالتثقيل، والمراد ألبسه الله النضرة" انظر هامش جـ١ ص٨٤.

هذا وقد أورد الإمام السيوطى هذا الحديث فى كتابه "مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة" بلفظ "نضَّر الله امرءًا سمع منا حديثا فأداه كما سمعه فرب مبلغ أوعى من سامع"[١].

ثم قال -رحمه الله تعالى-: "قال الشافعى "فلما ندب رسول الله (ﷺ) إلى استماع مقالته وحفظها وأدائها دل على أنه لا يأمر أن يؤدّى عنه إلا ما تقوم به الحجة على من أدِّى إليه لأنه إنما يؤدى حلال يؤتى وحرام يجتنب، وحدٌ يقام ومال يؤخذ ويعطى، ونصيحة فى دين ودنيا[٢].

ومما سبق يتبين كيف أن للسنة المشرفة منزلتها ومكانتها فى دين الله تعالى فهى كالقرآن الكريم فى وجوب العمل بها ولذلك وجدنا الصحابة الكرام يحرصون كلّ الحرص على علمها والوقوف على كل ما يكون من المصطفى (ﷺ) وهذا أمر معلوم معروف.

يقول صاحب الفضيلة الدكتور/ محمد محمد أبو شهبة فى كتابه "فى رحاب السنة" ولمكانة الأحاديث من التشريع ومنزلتها من القرآن الكريم عنى الصحابة بالأحاديث النبوية عناية فائقة وحرصوا عليها كحرصهم على القرآن فحفظوها بلفظها أو بمعناها وفهموها، وعرفوا مقاصدها بفطرتهم العربية، وبما كانوا يسمعونه من إرشاداته (ﷺ) وما كانوا يشاهدونه من أفعاله وأخلاقه وما كانوا يعلمونه من الظروف والملابسات التى قيلت فيها هذه الأحاديث وما كان يشكل عليهم منها ولا يدركون المراد منه يسألون النبى (ﷺ)"[٣].

وهذا ابن عون[٤] أحد تلامذتهم من التابعين العظام يقول كما جاء فى صحيح البخارى فى كتاب الاعتصام بالكتاب بالكتاب والسنة - باب الاقتداء بسنن رسول الله (ﷺ) يقول: "ثلاث أحبهن لنفسى ولأخوانى هذه السُّنة أن يتعلموها ويسألوا عنها والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه ويدعوا الناس إلا من خير"[٥].

والحاصل -كما يقول صاحب إرشاد الفحول - وهو يتكلم عن السنة المطهرة "الحاصل أن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف فى ذلك إلا من لاحظ له فى دين الإسلام"[٦].

ويقول صاحب الفضيلة الشيخ "حسنين مخلوف -رحمه الله تعالى- فى كتابه "شذرات ذهبية" يقول بعد ما تحدث عن القرآن الكريم "أما الأصل الثانى فهو السنة، وهى أقوال الرسول (ﷺ) وأفعاله الثابتة عنه برواية الثقات الأثبات، وكلها والحمد لله مدوَّنة محفوظة محققة، وهى واجبة الاتباع"[٧].

هذه هى سنة حبيب الرحمن صلوات ربى وتسليماته عليه الذى عصمهُ ربه وزكاهُ بقوله الكريم ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[٨].

هذه السنة هى المصدر الثانى للتشريع وهى المصدر الثانى لبيان وتفسير كتاب الله تعالى بعد بيان الكتاب نفسه لأن الرسول (ﷺ) هو أعلم الخلق بالله تعالى وبكتابه الكريم وله صلوات ربى وتسليماته عليه من العصمة ما ليس لغيره من البشر.

يقول الإمام ابن كثير فى مقدمة تفسيره "فإن قال قائل فما أحسن طرق التفسير ؟ (فالجواب) أن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له"[١]

---

[١] مفتاح الجنة فى الاحتجاج بالسنة ص١٤ هدية مجلة الأزهر المجانية المحرم ١٤٢٠هـ.

[٢] مفتاح الجنة ص١٤، ١٥.

[٣] فى رحاب السنة الكتب الصحاح الستة ص٢٠ سلسلة البحوث الإسلامية السنة السادسة والعشرون - الكتاب الثالث - ١٤١٥هـ ١٩٩٥م.

[٤] هو سيدنا: عبد الله البصرى من صغار التابعين رضى الله عنهم جميعاً كما صرح به صاحب فتح البارى الإمام ابن حجر -رحمه الله تعالى- جـ١٥ جـ١٥ ص١٧٧ ثم قال بعد ذلك مباشرة قوله (ثلاث أحبهن لنفسى ..... إلخ) وصله محمد بن نصر المروزى فى "كتاب السنة" والجوزقى من طريقة قال: محمد بن نصر حدثنا يحي بن يحى حدثنا سليم بن أخضر سمعت ابن عون يقول غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث "ثلاث أحبهن لنفسى" الحديث ووصله ابن القاسم اللالكائى فى "كتاب السنة" من طريق القعنبى سمعت حماد بن زيد يقول قال ابن عون، فتح البارى جـ١٥ ص١٧٧.

[٥] صحيح البخارى - كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب الاقتداء بسنن رسول الله (ﷺ) جـ١٥ ص١٧٣.

[٦] إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول للإمام/ محمد بن على بن محمد الشوكانى المتوفى سنة ١٢٥٥هـ ص٥٤ ط دار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

[٧] شذرات ذهبية من وصايا وأحكام وفضائل إسلامية/ بقلم راجى عفو ربه الرءوف حسنين محمد مخلوف مفتى الديار المصرية سابقاً وعضو جماعة كبار العلماء بالأزهر ورئيس جمعية النهوض بالدعوة الإسلامية ص٦٠ ط المدنى العباسية - القاهرة.

[٨] النجم الآيتان الكريمتان ٣، ٤.

ويقول الإمام الزركشي في البرهان " أحسن طريق التفسير أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فقد فصل في موضع آخر وما اختصر في مكان فإنه قد بسط في آخر، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، قال تعالي : ﴿ **وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ** ﴾[٢] النحل٦٤

ويقول الإمام أحمد بن حنبل " إن السنة تفسر الكتاب وتبينة "[٣]

لكن هنا نقطة يجب التنبية إليها وقد نبهنا إليها علماؤنا في القديم والحديث ألا وهي الحذر من الضعيف والموضوع.

يقول الإمام الزركشي -رحمه الله تعالي- وهو يتحدث في النقل عن رسول الله (ﷺ) " يجب الحذر من الضعيف فيه والموضوع فإنه كثير"[٤]

ويقول فضيلة الدكتور/ أحمد الشرباصى "ولا شك في أنه يجب علينا أن نأخذ بالتفسير من المنقول عن النبي (ﷺ) بعد تبين صحة النسبة إلي النبي (ﷺ) لأن هناك أحاديث موضوعة أو غير صحيحة"[٥]

ويقول فضيلة العلامة الدكتور/ محمد أبو شهبة"وهذا النوع من التفسير المنقول عن النبي (ﷺ) هو الطراز المعلم ويجب الإعتماد في هذا النوع علي الأحاديث الصحاح والحسان وتجنب الأحاديث الضعيفة والموضوعة فقد اختلق علي النبي (ﷺ) في تفسير القرآن كما اختلق عليه في غيره"[٦]

---

[١] تفسير الإمام ابن كثير -رحمه الله تعالي- جـ ١ صـ ٣ ط مكتبة دار التراث ، وانظر مقدمة في أصول التفسير للإمام تقي الدين أحمد بن تيمية - رحمه الله تعالي- صـ ٣٩ منشورات دار مكتبة الحياة / بيروت ، لبنان/. ودقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية جـ١ صـ ٧٦ جمع وتقديم وتحقيق. د/ محمد السيد الجليند / ط دار الأنصار

[٢] البرهان في علوم القرآن / للإمام / بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي جـ٢ ص - ١٧٥، ١٧٦ والآية الكريمة رقم ٦٤ من سورة "النحل" الكريمة

[٣] تفسير القرطبي جـ١ صـ ٥٦ وانظر السنة مع القرآن صـ ١٥٩ تأليف فضيلة الدكتور/سيد أحمد رمضان المسير تحقيق وتقديم فضيلة الدكتور/ محمد سيد أحمد المسير / الطبعة الأولي ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م. ط/ دار الطباعة المحمدية بالأزهر.

[٤] البرهان جـ٢ صـ١٥٦ وانظر الاتقان جـ ٢ صـ ١٧٨، ١٧٩ ط دار الفكر بيروت.

[٥] قصة التفسير لفضيلة العلامة الدكتور/ أحمد الشرباصى صـ ٤٦ ط/دار الجيل بيروت الطبعة الثالثة : ١٩٨٨م. قال ذلك رحمة الله تعالي بعد ما قال : "وبعد تفسير الله تبارك وتعالي يأتي تفسير الرسول (ﷺ) لأن الرسول (ﷺ) هو المتلقي للوحي، المبلغ عن الله سبحانه" صـ٤٥

[٦] الاسرائليات والموضوعات في كتب التفسير صـ ٤٦ ،٤٧ ط مكتبة السنة

المطلب الثاني
القدر الذي بينه النبي (ﷺ) من القرآن الكريم

ذكرت فيما سبق أن سنة المصطفي (ﷺ)- لها منزلتها ومكانتها في ديننا الحنيف حيث إنها مصدر أساسى في التشريع بعد القرآن الكريم، ومصدر أساسى في التفسير بعد بيان القرآن نفسه لما جاء فيه وهو في حاجة إلي بيان [1]

وهنا بإذن الله تعالى أتحدث عن الخلاف الذي حدث بين العلماء في القدر الذي بينه النبي (ﷺ) من القرآن الكريم. فأقول وبالله التوفيق ومنه العون والسداد:

ذهب بعض العلماء إلى القول بأن الرسول (ﷺ) بين لأصحابه الكرام كل معاني القرآن الكريم كما بين لهم ألفاظه وعلى رأس هذا البعض- كما يقول فضيلة العلامة الدكتور/ محمد حسين الذهبي (رحمه الله) علي رأسهم الإمام ابن تيمية - رحمه الله تعالى- حيث قال في كتابه القيم " مقدمة في أصول التفسير " يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن الكريم كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ [2] النحل٤٤.

---

[1] هناك عدة وجوه ذكرها العلماء في تفسير القرآن بالقرآن منها حمل المجمل علي المبين ، والمطلق علي المقيد، والعام علي الخاص، وحمل بعض القراءات علي بعض.
راجع في ذلك علي سبيل المثال / التفسير والمفسرون لفضيلة المرحوم/أ.د / محمد حسين الذهبي جـ١ صـ ٤٠-٤٤ ط مكتبة وهبة / القاهرة / عابدين ، ونشأة التفسير ومناهجة في ضوء المذاهب الإسلامية لفضيلة المرحوم / أ.د/ محمود بسيوني فودة من صـ ٥٣-٥٨.

[2] النحل ٤٤.

يتناول هذا وهذا"[١]

ثم أخذ فضيلة الدكتور/ محمد الذهبي في سرد أدلة هذا المذهب مستخلصاً إياها من كتاب الإمام ابن تيمية السابق ومن الإتقان للسيوطي كما ذكر هو بنفسه في هامش كتابه"التفسير والمفسرون"[٢]

وأهم هذه الأدلة :

١- قوله تعالي : ﴿ **وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ** ﴾[٣] النحل٤٤ . والبيان في الآية يتناول بيان معاني القرآن، كما يتناول بيان ألفاظه وقد بين الرسول (ﷺ) ألفاظه كلها، فلابد أن يكون قد بين كل معانيه أيضاً وإلا كان مقصراً في البيان الذي كلف به من الله تعالي.

٢- من أهم أدلتهم أيضاً"ما روي عن أبي عبد الرحمن السلمي[٤] أنه قال حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود وغيرهم (رضي الله عنهم) جميعاً- أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي (ﷺ) عشر آيات لم يجاوزوها حتي يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً"

وفي مناقشة أدلة هذا المذهب قال فضيلته[٥] :"استدلال ابن تيمية ومن معه على رأيهم بقوله تعالى:﴿ **لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾

استدلال غير صحيح لأن الرسول (ﷺ) بمقتضي كونه مأموراً بالبيان كان يبين لهم ما أشكل عليهم فهمه من القرآن، لا كل معانيه ما أشكل منها وما لم يشكل[٦]"

وأقول[٧]: ومما يقوي ما قاله فضيلة أستاذنا الذهبي- رحمه الله تعالى-.

ما ذهب إليه سيدنا مجاهد[٨] (رضي الله عنه) حيث قال" إن المراد بهذا التبيين تفسير المجمل وشرح ما أشكل عليهم إذ هما المحتاجان للتبيين"[٩]

وفي القرطبي قوله تعالى: ﴿ **لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ في هذا الكتاب من الأحكام والوعد والوعيد بقولك وفعلك، فالرسول (ﷺ) مبين عن الله (عز وجل) مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة وغير ذلك مما لم يفصله"[١٠]

"وأما استدلالهم بما روي عن سيدنا عثمان وابن مسعود وغيرهما- رضي الله عن الجميع- من أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي (ﷺ) عشر آيات لم يجاوزوها حتي يتعلموا ما فيها، فهو استدلال لا ينتج المدعي، لأن غاية ما يفيده أنهم كانوا لا يجاوزون ما تعلموه من القرآن الكريم حتي يفهموا المراد منه وهو أعم من أن يفهموه من النبي (ﷺ) أو من غيره من اخوانهم الصحابة أو من تلقاء أنفسهم حسبما يفتح الله به عليهم من النظر والاجتهاد"[١١]

هذا ومن جهة أخري نري أن هناك من العلماء من ذهب إلى أن النبي (ﷺ) لم يبين لأصحابه إلا القليل من معاني القرآن العظيم.

من هؤلاء العلماء الإمام الخويي[١٢] -رحمه الله تعالي- فقد قال كما نقل عنه صاحب الإتقان " وأما القرآن فتفسيره علي وجه القطع لا يعلم إلا بأن يسمع من الرسول (ﷺ) وذلك متعذر إلا في آيات قلائل فالعلم بالمراد يستنبط

---

[١] مقدمة في أصول التفسير صـ٩ ط منشورات دار مكتبة الحياة بيروت لبنان.

[٢] قال -رحمه الله تعالي- "استخلصنا هذه الأدلة من مقدمة أصول التفسير لابن تيمية صـ ٥، ٦ ومن الاتقان جـ٢ صـ٢٠٥ وهي في طبعتي منشورات دار مكتبة الحياة بالنسبة لمقدمة الإمام ابن تيمية صـ٩-١٠ وفي الإتقان ط دار الفكر .بيروت جـ٢ صـ١٧٦.

[٣] النحل ٤٤.

[٤] هو سيدنا / عبد الرحمن السلمي عبد الله بن حبيب عداده في أهل الكوفة يروي عن سيدنا عثمان وعلي وابن مسعود (رضي الله عنهم) جميعاً مات في سنة ٧٤هـ انظر الثقات لابن حبان جـ٥ صـ٩ ط دار الفكر تحقيق أ/ السيد شرف.

[٥] هو الأستاذ الدكتور/ محمد حسين الذهبي -رحمه الله تعالى-.

[٦] التفسير والمفسرون جـ١ صـ٥٣.

[٧] الكلام للباحث.

[٨] هو سيدنا مجاهد بن جبر المكي، المقرئ المفسر أبو الحجاج المخزومي كان -رحمه الله تعالي- أعلمهم بالتفسير قال(رضي الله عنه) عرضت القرآن على على ابن عباس (رضي الله عنهما) ثلاثين مرة، ولد -رحمه الله تعالي- سنة ٢١هـ وتوفي وهو ساجد بمكة المكرمة عام أربع ومائة على الأشهر. راجع العبر/ للذهبي / ط دار الكتب العلمية بيروت جـ١ صـ٢٢.

[٩] روح المعاني جـ٨ صـ ٢٢٢ ط دار الفكر

[١٠] تفسير القرطبي جـ١٠ صـ١١٤ ط دار الحديث القاهرة وانظر تفسير ابن كثر جـ٢ صـ٥٧١ ط مكتبة دار التراث.

[١١] التفسير والمفسرون جـ١ صـ٥٣.

[١٢] هو الإمام شمس الدين الخويي نسبة إلي خوي وهي مدينة معمورة من مدن آذربيجان وأهلها أهل السنة والجماعات ليس بينهم اختلاف المذاهب كان-رحمه الله تعالي- عالماً فاضلاً ذا فنون من العلم شرعياته (عقلياته) واسمه/ أحمد بن خليل بن سعادة بن جعفر بن عيسي توفي بدمشق عام ٦٣٧ حيث هجم التتر علي بلاده. راجع آثار البلاد وأخبار العباد للعلامة زكريا بن محمد بن محمود القزويني. ط دار صادر

بأمارات ودلائل والحكمة فيه أن الله تعالى أراد أن يتفكر عباده في كتابه فلم يأمر بالتنصيص على المراد في جميع آياته"[١]

ومن هؤلاء العلماء أيضاً الإمام السيوطي -رحمه الله تعالى- حيث صرح -رحمه الله تعالى- بذلك في قوله" الذي صح من ذلك قليل جداً بل أصل المرفوع منه في غاية القلة"[٢]

وممن صرح بذلك أيضاً قبل عصر الإمام السيوطي -رحمه الله تعالى- صاحب الإحياء الإمام أبو حامد الغزالي[٣]- عليه سحائب الرضوان والرحمه - حيث عقب علي المسموع من رسول الله (ﷺ) في التفسير بقوله " وذلك مما لا يصادف إلا في بعض القرآن"[٤]

ومن الأدلة التي ساقها لهم بعض العلماء على ما ذهبوا إليه.

١- ما أخرجه الإمام ابن جرير بسنده عن السيدة عائشة رضي الله عنها قالت : ما كان رسول الله (ﷺ) يفسر شيئاً من القرآن إلا آيا بعدد، علمه إياهن جبريل"[٥]

وهذا الحديث لا يجوز أن يكون مستنداً لقول ولا لمذهب من المذاهب لأنه كما يقول الحافظ ابن كثير -رحمه الله تعالى- في مقدمة تفسيره"حديث منكر غريب، وفي اسناده جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام القرشي الزبيري قال البخاري لا يتابع في حديثه وقال الحافظ أبو الفتح الأزدي:منكر الحديث"[٦]

٢- ومنها: "أن الله تعالي أمر عباده أن يتفكروا ويتدبروا ويستنبطوا من آياته وهذا لا يتأتي إذا فسر النبي (ﷺ) كل معاني القرآن الكريم فلو أن النبي (ﷺ) فسر كل معاني القرآن الكريم لكان من الحرج بل من الخطأ الفادح أن يتجرأ عالم علي اعمال عقله في آيات الله بعد رسول الله (ﷺ)"[٧]

وهذا الدليل يمكن الرد عليه بأن الأمة الإسلامية وإن كانت قد أمرت بالتفكر والتدبر في آيات الله تعالي كما قال تعالي: ﴿ **كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ**﴾[٨].

فإن هذا لا يدل على المدعى وهو أن الرسول (ﷺ) لم يبين إلا القليل من آي الذكر الحكيم، فالأمة الإسلامية لها أن تتفكر وأن تتدبر في كتاب الله وتستنبط منه ما يفتح الله به على علمائها مما لم يتكلم فيه النبي (ﷺ) لحكم سأتناولها بالحديث بعد ذلك إن شاء الله تعالى.

بعد هذا أورد القول الراجح في المسألة والذي يؤيده الواقع.

القول الذي يؤيده الواقع في هذه المسألة هو أن الرسول (ﷺ) قد بين الكثير من معاني القرآن الكريم وقد ذكر ذلك الإمام الزركشي في كتابه " البرهان في علوم القرآن"[٩] ونقله عنه صاحب الاتقان.[١٠]

قال صاحب البرهان مبيناً ومعلقاً علي قول الإمام أحمد بن حنبل (رحمه الله) ثلاث كتب ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير" قال المحققون من أصحابه ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصله، وإلا فقد صح من ذلك كثير"[١١]

صـ٥٢٧/٥٦٨. والاعلام للزركلي جـ١ صـ ١٢١ مع ملاحظة أنه مكتوب في بعض نسخ الإتقان الخويبي بباء بعد الياء والصحيح إن شاء الله ما ذكرته لأنه ليس للخويبي بالباء ذكر في كل ما بحثت فيه.

[١] الإتقان جـ٢ صـ ١٧٤/١٧٥.

[٢] السابق جـ٢ صـ ١٧٩.

[٣] هو العالم الجليل محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الإمام الجليل أبو حامد الغزالي حجة الإسلام ولد -رحمه الله تعالي- بطوس سنة خمسين وأربعمائة كان والده يغزل الصوف ويبيعه في دكانه وكان -رحمه الله تعالي- عظيم الجاه عالي الرتبة مسموع الكلمة مشهور الاسم تضرب به الأمثال وتشد إليه الرحال توفي عام ٥٠٥هـ انظر طبقات الشافعية للسبكي جـ٦ صـ ٩٠ ط هجر للطباعة والنشر الطبعة الثانية.

[٤] احياء علوم الدين جـ١ صـ٢٧٨ ط دار القلم للتراث، وقد ذكر ذلك -رحمه الله تعالي- وهو يتحدث عن جواز التفسير بالرأي والرد علي من يخالف ذلك وهذا في كتاب"آداب تلاوة القرآن الكريم" من كتابة القيم"إحياء علوم الدين".

[٥] تفسير الإمام الطبري جـ١ صـ ٨٤ ط دار المعارف بمصر الطبعة الثانية حققه وعلق حواشيه فضيلة الشيخ/ محمود محمد شاكر وراجعه وخرج أحاديثة الشيخ/ أحمد محمد شاكر.

[٦] انظر تفسير ابن كثير جـ١ صـ٦ وراجع تفسير الطبري جـ١ صـ٨٩.

[٧] نشأة التفسير ومناهجة في ضوء المذاهب الإسلامية للأستاذ الدكتور/ محمود بسيوني فودة صـ٦٦ ط. مطبعة الأمانة الطبعة الأولي ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م . وانظر التفسير والمفسرون جـ١ صـ٥٢.

[٨] سورة "ص" الآية الكريمة رقم: ٢٩.

[٩] في جـ٢ صـ١٥٦.

[١٠] الإتقان جـ٢ صـ١٧٨/١٧٩.

[١١] البرهان وقد نقل ذلك عن الزركشي كما ذكرت الإمام السيوطي بخلاف يسير في بعض ألفاظه. في جـ٢ من الإتقان صـ١٧٩.

وممن ذهب إلي هذا المذهب من علمائنا ومشايخنا وأساتذتنا أكرمهم الله تعالي. فضيلة العلامة الدكتور/ محمد حسين الذهبي في كتابه التفسير والمفسرون[١]، وفضيلة العلامة الدكتور/ محمد أبو شهبة في كتابه"الإسرائليات والموضوعات في كتب التفسير"[٢]

وأشار -رحمه الله تعالى- إلي ذلك أيضاً إشارة ظاهرة في كتابه "في رحاب السنة الكتب الصحاح الستة"[٣]

وفضيلة الأستاذ الدكتور/ محمود فودة -رحمه الله تعالي- في كتابه"نشأة التفسير ومناهجه في ضوء المذاهب الإسلامية"[٤]

وأفضل دليل علي رجاحة وصحة هذا القول: هو الواقع الموجود بين أيدينا فهذا كتاب"صحيح الإمام البخاري" في الحديث الشريف نجد الإمام البخاري يذكر فيه كتاباً كبيراً من الكتب التي اشتمل عليها صحيحة سماه"كتاب التفسير" جمع فيه من الأحاديث في هذا الشأن الكثير والكثير مما فصله الإمام ابن حجر في شرحه لصحيح الإمام البخاري حيث يقول بعد أن انتهي من شرحه لهذا الكتاب".

"خاتمة" اشتمل كتاب التفسير علي خمسمائة حديث وثمانية وأربعين حديثاً من الأحاديث المرفوعة وما في حكمها الموصول من ذلك أربعمائة حديث وخمسة وستون حديثاً والبقية معلقة[٥] وما في معناه، المكرر من ذلك فيه وفيما مضي أربعمائة وثمانية وأربعون حديثاً والخالص منها مائة حديث وحديث، وافقه مسلم على تخريج بعضها ولم يخرج أكثرها لكونها ليست ظاهرة في الرفع والكثير منها من تفاسير ابن عباس (رضي الله عنهما)" وهي ستة وستون حديثاً"[٦]

وممن نقل هذا الكلام عن الإمام ابن حجر-رحمه الله تعالي- على سبيل الاستشهاد للقول بأن الرسول (ﷺ) بين الكثير من القرآن الكريم، ممن نقله أستاذنا وشيخنا العلامة الدكتور/ محمد أبو شهبة ثم عقب عليه بقوله : وهذا يدل على أن ما صح في التفسير المرفوع غير قليل"[٧]

هذا وهناك نقطة هامة أحب أن أذكرها وهي أن الإمام البخاري-رحمه الله تعالي- لم يجمع في صحيحه كل الصحيح وقد صرح بذلك خشية الطول وفي

الغالب يكون في هذا الذي لم يجمعه أحاديث تخص التفسير أيضاً هذه نقطة أحببت أن أشير إليها يقول فيها الإمام البخاري:"لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحاً وما تركت من الصحيح أكثر"[٨]

وفي قول آخر له يقول" ما أدخلت في كتابي الجامع[٩] إلا ما صح وتركت من الصحيح حتي لا يطول"[١٠]

زد علي ذلك مما يقوي ويرجح القول الأخير-فيما أري- ظاهر هذا النص الكريم ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ**﴾[١١] النحل.٤٤

حيث إن تبيين الذكر الحكيم من قبله (ﷺ) يتمشي مع القول الراجح الذي أميل إليه، يقول الإمام الألوسي -رحمه الله تعالي- ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ**﴾ أي القرآن...

﴿**لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ**﴾ كافة ويدخل فيهم أهل مكة دخولاً أولياً ﴿**مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**﴾ في ذلك الذكر من الأحكام والشرائع وغير ذلك.[١٢]

---

[١] انظر التفسير والمفسرون جـ١ صـ٥٥.
[٢] صـ٤٩ ط مكتبة السنة القاهرة.
[٣] صـ١٧ ط ١٤١٥هـ ١٩٩٥م. سلسلة البحوث الإسلامية.
[٤] صـ٦٧.
[٥] المراد بالتعليق ما حذف من مبتدأ اسناده واحد فأكثر ولو إلي آخر السند"هدي الساري مقدمة فتح الباري للحافظ ابن حجر صـ١٨٠.
[٦] فتح الباري بشرح صحيح البخاري جـ٩ صـ ٧٧٢.
[٧] الإسرائليات والموضوعات في كتب التفسير صـ٤٧.
[٨] هدي الساري صـ٧.
[٩] صحيح الإمام البخاري اسمه كما سماه صاحبه -رحمه الله تعالي- (الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه، انظر السابق السابق صـ٨.
[١٠] السابق صـ٧.
[١١] النحل : ٤٤.
[١٢] روح المعاني جـ٨ صـ ٢٢٢.

والخلاصة : أن الرسول (ﷺ) لم يبين لأصحابه كل معاني القرآن الكريم وأنه بين لهم ما أغلق عليهم فهمه- رضوان الله تعالي عليهم أجمعين-وقد ورد عن حبر الأمة (ﷺ) وأرضاه أنه قال: "التفسير علي أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله تعالي ذكره"[١] وهذا وهذا يؤيد ما ذكر.

كما أنه (ﷺ) قد ورد عنه أنه دعا للحبر سيدنا عبد الله ابن عباس رضي الله عنها بقوله الكريم [اللهم علمه الكتاب] [٢].

يقول الإمام ابن حجر-رحمه الله تعالي- في الفتح "والمراد بالكتاب القرآن لأن العرف الشرعي عليه والمراد بالتعليم ما هو أعم من حفظه والتفهم فيه"[٣]

وفي هذا أيضاً ما يقوي أنه (ﷺ) لم يبين لأصحابه كل معاني القرآن الكريم وإلا لتساوي الصحابة الكرام في الوقوف علي معني القرآن الحكيم كله.

هذا من جانب ومن جانب آخر.لم يبين الرسول(ﷺ) القليل من القرآن الكريم. وهذا ما كشف عنه ما هو موجود بالكتب الصحيحة كصحيح البخاري-رحمه الله تعالي- وظاهر نص الذكر الحكيم في قوله تعالي: **﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾**[٤] النحل٤٤.

فالنص الكريم يعطي ظاهره وروحه ما ذهبت إليه من القول بترجيحه وهو أنه (ﷺ) بين بقوله وفعله الكثير من معاني آيات الذكر الحكيم.

---

[١] تفسير الطبري جـ١ صـ٧٥ وانظر تفسير ابن كثير جـ١ صـ٦ وانظر ابن كثير أيضاً جـ١ صـ٣٤٦ عند تفسيره لقوله تعالي ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ﴾ سورة آل عمران الآية الكريمة رقم٧.

[٢] صحيح البخاري/ كتاب/ العلم / باب/ قول النبي (ﷺ) [اللهم علمه الكتاب] حديث رقم ٧٥ عن سيدنا عكرمة عن ابن عباس (رضي الله عنهما) جـ١ صـ٢٢٨ وكذا هو فيه في كتاب فضائل أصحاب النبي (ﷺ) جـ٧ صـ ٤٧٠/٤٧١.

[٣] فتح الباري جـ١ صـ٢٢٩.

[٤] النحل : ٤٤

المطلب الثالث
لماذا لم يبين الرسول (ﷺ) كل معاني القرآن الكريم لأصحابه؟

رسولنا الكريم صلوات ربي وتسليماته عليه أرسله ربه بالهدي ودين الحق ليظهره علي الدين كله ولو كره المشركون وأنزل عليه الذكر الحكيم وجعله نبراساً للهدي ومعجزة كبري له (ﷺ) حتي تقوم الساعة، وقد ظل المصطفي- صلوات الحق وتسليماته عليه-طوال عمره الكريم يدعو الناس كل الناس إلي ما فيه سعادتهم في دنياهم وأخراهم إلي أن لحق بالرفيق الأعلي ولم يلحق (ﷺ) بالرفيق الأعلي-إلا بعد أن بين كل شيء وأنار كل طريق يهدي إلي الخير، بين من القرآن ما اشكل فهمه علي صحابته الكرام بقوله الكريم وفعله العظيم بحيث ترك لنا الشرع الحنيف واضحاً كل الوضوح لا لبس فيه ولا غموض وصدق (ﷺ) فيما قال:[تركتكم علي المحجة البيضاء ليلها كنهارها] [١]

فالرسول (ﷺ) لم يترك أمته وينتقل إلي جوار ربه إلا بعد أن بين ما احتاج إليه صحابته الكرام من بيان ما أشكل عليهم فهمه من آي القرآن، بين ذلك أفضل بيان بسنته القولية والفعلية وبذلك أتم الله عليه النعمة. وقام بواجبه خير قيام فصلوات المولي على خير الأنام.

وهنا قد يعن سؤال لسائل أو قد يسأل سائل، لماذا لم يقم النبي (ﷺ) ببيان كل معاني القرآن؟

والجواب الإجمالي عن هذا السؤال يمكن أن يعلم مما سبق.

وبشيء من التفصيل أذكر من الأسباب الظاهرة والحكم الواضحة التي من أجلها لم يبين الرسول (ﷺ) كل معاني القرآن العظيم :

السبب الأول والحكمة **الأولي**:- أن هناك من الآيات البينات ما هو واضح جلي لكل من يعقل، فلا يعذر أحد بجهالته كما قال: سيدنا ابن عباس (رضي الله عنهما) في خبره السابق.

ثانياً: أمر الله تعالي بالتدبر والتفكر في كتابه الكريم حتي لا يحرم العلماء من الثواب الجزيل علي ما يبينونه لعامة جنسهم مما أودعه الله تعالي في كتابه من بلاغة وفصاحة وأحكام ورصانة وروعة أسلوب وإعجاز أعجز كل ضليع في العربية وعلي رأسهم أهل قريش، يقول الله تعالي في محكم كتابه الكريم: **﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾**[٢]

يقول : ابن عاشور-رحمه الله تعالي-" والتدبر: التفكر والتأمل الذي يبلغ به صاحبه معرفة المراد من المعاني، وإنما يكون ذلك في كلام قليل اللفظ كثير المعاني التي أودعت فيه بحيث كلما ازداد المتدبر تدبراً انكشف له معان لم تكن بادية له بادئ النظر...ثم قال فجعل القرآن للناس ليتدبروا معانيه ويكشفوا عن غوامضه بقدر الطاقة فإنهم على تعاقب طبقات العلماء به لا يصلون إلي نهاية من مكنونة ولتذكرهم الآية بنظيرها وما يقاربها، وليتذكروا ما هو موعظة لهم وموقظ من غفلاتهم"[٣]

وفي القرطبي: قوله تعالي : **﴿كِتَابٌ﴾** أي هذا الكتاب **﴿أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ﴾** يامحمد **﴿لِّيَدَّبَّرُوا﴾** أي ليتدبروا فأدغمت التاء في الدال. [٤]

وفي هذا دليل علي وجوب معرفة معاني القرآن الكريم"[٥]

ويقول سيدنا الإمام علي بن أبي طالب-كرم الله تعالي وجهه الشريف- "لاخير في عبادة لا فقه فيها ولا في قراءة لا تدبر فيها"[٦]

وفي هذا ما فيه من اجلال الله تعالي للعلماء الذين يعملون عقولهم ويتدبرون في آياته البينات ليفهموا عن الله تعالي من كتابه الكريم بقدر طاقتهم البشرية ما ينير لإخوانهم الطريق ويوقفهم علي فهم هذا الكتاب الذي وصفه قائله بقوله الكريم: **﴿ الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾**[٧] هود.١

---

[١] ابن ماجة في سننه / باب/ اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين/في المقدمة/جـ١ صـ١٧ رقم ٤٣ قال الألباني صحيح، والإمام أحمد في مسنده ١٧١٨٢ جـ٤ صـ١٢٦ ط مؤسسة قرطبة القاهرة. تعليق شعيب الأرنؤوط حديث صحيح بطرقه وشواهده.

[٢] ص:.٢٩.

[٣] انظر التحرير والتنوير مجلد ١١ جـ٢٣ صـ٢٥٢.

[٤] لقرب مخرجيهما. انظر التحرير والتنوير مجلد ١١ جـ ٢٣ صـ٢٥٢.

[٥] القرطبي جـ ١٥ صـ١٨٣ ط دار الحديث بالقاهرة.

[٦] إحياء علوم الدين جـ١ صـ ٢٧٠ فى كتاب/ آداب تلاوة القرآن الكريم.

[٧] هود : ١.

ثالثاً: القرآن العظيم به من الآيات المتعلقة بالكون وبالنفس ما لو فسرت وفصلت في وقت النزول ربما كانت فتنة للبعض فلم تبين علي وجه التفصيل رحمة ورفقاً بالعقول. يقول فضيلة الأستاذ الدكتور/ محمد أبو شهبه- رحمه الله تعالي- "فليست كل العقول كانت متهيئة في هذا الزمن البعيد لتقبل الحقيقة العلمية، وقد يكون لبعضهم فتنة، فمن ثم: ترك ذلك إلي العقول لتصل إلي الحقيقة بعلمها وجدها، وبحثها وقد كان (ﷺ) يخاطب الناس علي قدر عقولهم، واستعداداتهم وله في ذلك السياسة الحكيمه والتوجيهات الرشيدة"[1]

رابعاً: من أسباب وحكم عدم بيان الرسول (ﷺ) لكل معاني القرآن الكريم : أن هناك من الأمور التي حواها القرآن المجيد ما استأثر الله تعالي بعلمه كالحروف المقطعة في أوائل السور ووقت قيام الساعة. كما قال تعالي: **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾**[2]

وقال تعالي : **﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا * فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَاهَا * إِلَى رَبِّكَ مُنْتَهَاهَا * إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرُ مَنْ يَخْشَاهَا * كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلاَّ عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾** [3]

وغير ذلك مما استأثر الله تعالي بعلمه به وانفرد به عما سواه ليقف الخلق جميعاً وعلي رأسهم الإنسان ويعلمون أنهم مهما بلغوا فيه من علم ووقفوا عليه من إدراك وفهم فإنهم عاجزون عن ادراك الكثير والكثير وصدق القائل العظيم في محكم كتابه الكريم **﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إلا قَلِيلا﴾** [4]

---

[1] الاسرائيليات والموضوعات صـ٤٩.
[2] الأعراف ١٨٧.
[3] النازعات الآيات الكريمات من ٤٢-٤٦.
[4] الإسراء : ٨٥.

المطلب الرابع
السنة النبوية المطهرة وبيانها للقرآن الكريم

بعد هذا التطواف مع السنة المطهرة في المطالب السابقة نأتي هنا إلي هذا المطلب الهام وهو كيفية بيان هذه السنة المطهرة للذكر الحكيم.

أقول وبالله التوفيق، إن سنة نبينا (ﷺ) قامت ببيان القرآن الكريم من عدة وجوه:

١ـ الوجه الأول : بيان المجمل[١]. حيث إنه قد ورد في القرآن الكريم أمور مجملة فتكفل الرسول (ﷺ) ببيانها وتوضيحها امتثالاً لأمر ربه من هذه الأمور:

(أ) الصلاة: أمرنا الله تعالي بها وحثنا عليها في مثل قوله تعالي : **﴿وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾** [٢]

وقوله تعالي : **﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾** [٣]

وقوله تعالي: **﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾**[٤]

وترك الله (ﷻ) لرسوله (ﷺ) بيان أوقاتها وعدد ركعاتها وكيفياتها وفي هذا ورد حديث النبي (ﷺ) [صلوا كما رأيتموني أصلي] [٥]

وفي صحيح البخاري - علي سبيل المثال- بيان كل ذلك في كتاب الصلاة منه، وكتاب مواقيت الصلاة ، وكتاب الأذان.

وليست الصلاة مقصورة في بيانها علي الصلوات الخمس المعهودة والمعروفة في اليوم والليلة وإنما كل أنواع الصلوات كصلاة الجمعة وما يلزم لها وصلاة الخوف عند الغزو والجهاد وصلاة الجنازة وصلاة العيدين وصلاة الكسوف والخسوف وصلاة الاستقاء وغير ذلك مما يجده المؤمن موجوداً ومسطوراً -بحمد الله تعالي- في كتب السنة وعلي رأسها صحيح البخاري.

(ب) الحج : فقد أمرنا الله به في مثل قوله تعالي: **﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ﴾**[٦]

وقام الرسول (ﷺ) ببيان مناسك الحج بياناً شافياً وقد ورد عنه (ﷺ) كما في صحيح مسلم [لتأخذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه] [٧]

يقول فضيلة العلامة/عبد الوهاب خلاف[٨] في كتابه القيم"نور من القرآن والسنة""ومن أجمع الأحاديث التي فصلت كيفية حجة (ﷺ) حديث جابر بن عبد الله الذي رواه مسلم في صحيحة...ومن قرأ الحديث تبين أن الحج عبادة سهلة لا ضيق فيها ولا حرج"[٩]

وهذا الحديث الذي أشار إليه شيخنا-رحمه الله تعالي- أخرجه الامام مسلم في صحيحه في كتاب/الحج/باب/حجة النبي (ﷺ) وهو حديث طويل.

يقول الإمام النووي-رحمه الله تعالي- في أول شرحه لهذا الحديث وهو حديث عظيم مشتمل علي جمل من الفوائد ونفائس من مهمات القواعد"[١٠]

(ج)- من هذه الأمور العظيمة أيضاً"الزكاة"

---

(١) المجمل هو : ما لم تتضح دلالته. الإتقان في علوم القرآن جـ١ صـ١٨ وتوجيه القارئ إلي القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري. جمعه ورتبه/الشيخ/ حافظ ثنا الله الزاهدي صـ٥٥ ط مكتبة نزار مصطفي الباز- الرياض مكة المكرمة. وقيل هو:ما دل دلالة لا يتعين المراد بها إلا بمعين سواء كان عدم التعيين بوضع اللغة أو بعرف الشرع أو بالإستعمال" ارشاد الفحول ص ٢٥٠.

(٢) الأنعام: ٧٢.

(٣) الروم : ٣١.

(٤) البقرة : ٣.

(٥) صحيح البخاري/كتاب/الأذان/باب/الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة...، حديث رقم ٦٣١ جـ٢ صـ٣٢١.

(٦) آل عمران: ٩٧.

(٧) صحيح الإمام مسلم/كتاب/الحج/باب/استحباب رمي حجرة العقبة يوم النحر راكباً" وبيان قوله (ﷺ) [لتأخذوا مناسككم] جـ٩ صـ ٤٥/٤٤ ط الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

(٨) ولد -رحمه الله تعالي- في شهر مارس سنة ١٨٨٨م ببلدة كفر الزيات والتحق بالأزهر الشريف سنة ١٩٠٠م بعد أن حفظ القرآن الكريم في أحد أحد كتاتيب البلدة، انتظم -رحمه الله تعالي- في سلك طلبة مدرسة القضاء الشرعي اثر افتتاحها وقد عين قاضياً بالمحاكم الشرعية سنة ١٩٢٠م وتدرج -رحمه الله تعالي- في عدة وظائف إلي أن لحق بالرفيق الأعلي صباح يوم الجمعة ١٩٥٦/١/٢٠ م -رحمه الله تعالي-. راجع/ مقدمة كتابه"نور من القرآن والسنة" صـ (هـ، و)، توزيع دار الأنصار بالقاهرة ط/ مطبعة الحلبي.

(٩) السابق صـ ١٥٤.

(١٠) صحيح الإمام مسلم بشرح النووي جـ٨ صـ١٧٠ ط الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

فقد أمرنا الله تعالي بها وحثنا عليها في مثل قوله تعالي: ﴿ **وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴾[1]

وقوله تعالي: ﴿ **وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ** ﴾[2]

وقوله الكريم :﴿ **خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا** ﴾[3]

وهى نوع من أنواع التكافل والتعاون والتواصل بين المجتمع المسلم وبين الرسول (ﷺ) في سنته الشريفة بالتفصيل ما تجب فيه الزكاة والمقدار الواجب دفعه وإذا أردت أمثلة لذلك فانظر في كتاب/ الزكاة[4]/في الصحيحين صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم (رضي الله عنهما).

٢ـ الوجه الثاني من أوجه بيان السنة للقرآن العظيم:-

ايضاح المبهم[5] وتعيينه ومن الأمثلة علي ذلك:

(أ) بيانه (ﷺ) لقوله تعالي : ﴿ **الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ** ﴾. قال هم اليهود، ﴿ **وَلا الضَّالِّينَ** ﴾ النصاري[6]

(ب) من هذا الوجه أيضاً بيانه (ﷺ) للصلاة الوسطي في قوله تعالي: ﴿ **حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى** ﴾ البقرة ٢٣٨.

بأنها صلاة العصر كما ورد ذلك صريحاً في رواية الإمام علي كرم الله تعالي وجهه عند الإمام مسلم وغيره قال أي الإمام علي قال رسول الله (ﷺ) [يوم الأحزاب شغلونا عن الصلاة الوسطي صلاة العصر ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً ثم صلاها بين المغرب والعشاء"[7]

وهو في صحيح مسلم أيضاً عن سيدنا عبد الله بن مسعود (رضي الله عنه) بعد حديث سيدنا الإمام علي مباشرة.

يقول الإمام النووي-رحمه الله تعالي- في شرحه لهذا الحديث الشريف"ممن نقل هذا-أي أن الصلاة الوسطي هي العصر-عنه علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبو أيوب وابن عمر وابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو هريره وعبيدة السلماني والحسن البصري وإبراهيم النخعي وقتادة والضحاك والكلبي ومقاتل وأبو حنيفة وأحمد وداود وابن المنذر وغيرهم (رضي الله عنهم) قال الترمذي هو قول أكثر العلماء من الصحابة فمن بعدهم (رضي الله عنهم) وقال الماوردي من أصحابنا- أي من الشافعية- هذا مذهب الشافعي -رحمه الله تعالي- لصحة الأحاديث فيه قال وإنما نص علي أنها الصبح لأنه لم يبلغه الأحاديث الصحيحة في العصر ومذهبه اتباع الحديث"[8]

---

[1] البقرة : ١١٠

[2] الأعراف : ١٥٦.

[3] التوبة : ١٠٣.

[4] كتاب الزكاة في صحيح الإمام البخاري في أول كتاب جـ٤ من فتح الباري بشرح صحيح البخاري. مكتبة نزار مصطفي الباز - الرياض - مكة المكرمة. وهو في صحيح الإمام مسلم بشرح النووي ط / الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٤١٧هـ ١٩٩٦م في الجزء السابع.

[5] المبهم من الكلام هو الغامض لا يتحدد المقصود منه. الوجيز صـ٦٥ . وممن ألف في مبهمات القرآن كتاباً قيماً فضيلة العلامة الامام السيوطي - رحمه الله تعالي- سماه"مفحمات الأقران في مبهمات القرآن" وهو مطبوع علي هامش كتاب الفتوحات الإلهية للإمام الجمل جـ٤ وبدايته صـ ٤٩١ ط دار المنار للنشر والتوزيع. وتكلم-رحمه الله تعالي- في كتابه الاتقان في النوع السبعين في جـ٢ صـ١٤٥ وما بعدها. ط/دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت عن هذا العلم أيضاً، ومما قاله مما يخص"علم المبهمات "مرجع هذا العلم النقل المحض ولا مجال للرأي فيه" مقدمة كتابه" مفحمات الأقران في مبهمات القرآن علي الفتوحات الإلهية جـ٤ـ صـ ٤٩٣ وانظر الاتقان جـ٢ صـ ١٤٥.

[6] انظر / مفحمات الأقران في مبهمات القرآن علي هامش الفتوحات الإلهية للجمل جـ٤ صـ ٤٩٧/٤٩٨ وقال الإمام السيوطي أخرجه أحمد وابن حبان والترمذي من حديث عدي بن حاتم -الصحابي الجليل- وقال في الاتقان جـ٢ صـ١٩١ بعد ما ذكر نفس التخريج قال بعد ما ذكر الترمذي قال أي السيوطي : الترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه. ==

=وقال :" الإمام بن حجر-رحمه الله تعالي- في فتح الباري في أثناء شرحه لباب غير المغضوب عليهم ولا الضالين، من سورة الفاتحة قال : وروي أحمد وابن حبان من حديث عدي بن حاتم (رضي الله عنه) "أن النبي (ﷺ) قال : المغضوب عليهم اليهود ولا الضالين النصاري هكذا أورده مختصراً،وهو عند الترمذي في حديث طويل. وأخرجه ابن مردويه بإسناد حسن وأخرجه أحمد من طريق عبد الله بن شقيق من سمع النبي (ﷺ) ونحوه) فتح الباري جـ٩ صـ٩/٨ .

وقال الإمام ابن كثير في تفسيره بعد ما ذكر جزءاً من الحديث برواية الإمام أحمد قال-رحمه الله تعالي- ورواه الترمذي من حديث سماك بن حرب وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديثه (قلت)- والقول ما زال للحافظ ابن كثير- وقد رواه حماد بن سلمه عن سماك عن مري بن قطري عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله (ﷺ) عن قوله تعالي ﴿ المَغضُوبِ عَلَيهِمْ ﴾. قال هم اليهود، ﴿ وَلاَ الضَّالِّينَ ﴾ قال النصاري هم الضالون وهكذا رواه سفيان عن عيينه عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم به وقد روي حديث عدي هذا من طرق، وله ألفاظ كثيرة يطول ذكرها"تفسير ابن كثير جـ١ صـ٢٩ والحديث في الترمذي في كتاب التفسير برقم ٢٩٥٣ وفي ابن حبان في صحيحه برقم ٧٢٠٦ وفي مسند الإمام أحمد جـ٤ صـ ٣٧٨.

[7] صحيح الإمام مسلم / كتاب/المساجد ومواضع الصلاة/باب/الدليل لمن قال الصلاة الوسطي هي صلاة العصر جـ٥ صـ ١٢٨/١٢٧.

[8] صحيح مسلم بشرح النووي جـ٥ صـ ١٢٨.

ويقول الحافظ ابن حجر في الفتح في كتاب التفسير/في أثناء شرحه لباب/ قوله تعالي: ﴿**حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى**﴾ /من صحيح البخاري-رحم الله الجميع- يقول ابن حجر في القول بأنها صلاة العصر"قول علي ابن أبي طالب فقد روي الترمذي والنسائي من طريق زر بن حبيش قال: "قلنا لعبيدة سل علياً عن الصلاة الوسطي، فسأله فقال:كنا نري أنها الصبح، حتي سمعت رسول الله (ﷺ) يقول يوم الأحزاب : شغلونا عن الصلاة الوسطي صلاة العصر". وهذه الرواية تدفع دعوي من زعم أن قوله (صلاة العصر) مدرج من تفسير بعض الرواة وهي نص في أن كونها العصر من كلام النبي (ﷺ) [1]

ثم يقول-أي الحافظ- بعد ذلك[2] ناقلاً عن شيخ شيوخه الحافظ صلاح الدين العلائي[3]" ويترجح قول العصر بالنص الصريح المرفوع، وإذا اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة علي غيره فتبقي حجة المرفوع قائمة"[4]

(ج) ومن هذا الوجه كذلك ايضاحه (ﷺ) للعبد الصالح في قوله تعالي : ﴿ **فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا** ﴾ [5]

يقول الإمام القرطبي -رحمه الله تعالي- في تفسيره"والصحيح أنه-أي العبد- كان الخضر، بذلك ورد الخبر عن النبي (ﷺ)"[6]

وقد أورد الإمام البخاري ذلك في عدة مواضع من صحيحه وسأورد الرواية التي في كتاب العلم من صحيحة ثم أشير إلي بعض هذه المواضع إن شاء الله تعالي:

أخرج البخاري من حديث سيدنا أبي بن كعب (رضي الله عنه) قال:

سمعت رسول الله (ﷺ) يقول [بينما موسي في ملأ من بني اسرائيل جاءه رجل فقال هل تعلم أحد أعلم منك؟ قال موسي : لا فأوحي الله إلي موسي : بلي، عبدنا خضر[7] فسأل موسي السبيل إليه، فجعل الله له الحوت آية، وقيل له: إذا فقدت الحوت فارجع فإنك ستلقاه وكان يتبع أثر الحوت في البحر فقال لموسي فتاه:[أرأيت إذ أوينا إلي الصخرة فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره] قال[ذلك ما كنا نبغي. فارتدا علي آثارهما قصصا]. فوجد خضراً، فكان من شأنهما الذي قص الله (ﷻ) في كتابه"[8].

٣ـ الوجه الثالث من أوجه بيان السنة المشرفة للقرآن الكريم : توضيح المشكل[9]

ومن الشواهد علي ذلك:

(أ) توضيحه (ﷺ) للمراد من قوله تعالي : ﴿ **وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ** ﴾[10] بأن المراد بالخيطين سواد الليل وبياض النهار.

يقول صاحب المنار[11] "وصح أن بعض الصحابة فهموا أولاً أن الخيطين علي حقيقتهما حتي بين لهم النبي (ﷺ) أنهما النهار والليل يتميز احدهما عن الآخر"[12]

---

[1] فتح الباري ج٩ صـ ٥٥ مكتبة نزار مصطفي الباز. الرياض/ مكة المكرمة.

[2] في نفس المكان لكن بعد ما ذكر ما يقرب من الصفحة ونصف الصفحة.

[3] هو سيدنا خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي أبو سعيد ولد وتعلم في دمشق ولد -رحمه الله تعالي- في سنة ٦٩٤هـ ومات سنة ٧٦١هـ الموافق ١٢٩٥م ١٣٥٩م. راجع الإعلام للزركلي جـ٢ صـ ٣٢١ ط /دار العلم للملايين.

[4] فتح الباري جـ٩ صـ ٥٧.

[5] الكهف: ٦٥.

[6] القرطبي جـ١١ صـ ١٩.

[7] يقول الإمام ابن حجر -رحمه الله تعالي- في شرحه لهذا الحديث وخضر: بفتح أوله وكسر ثانيه أو بكسر أوله واسكان ثانيه ثبتت بهما الرواية وبإثبات الألف واللام فيه وبحذفها" فتح الباري جـ١ صـ ٢٢٧.

[8] صحيح الإمام البخاري كتاب/العلم/باب/ما ذكر في ذهاب موسي (ﷺ) في البحر إلي الخضر/وقوله تعالي :﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْداً ﴾ الكهف ٦٦رقم الحديث ٧٤، وهو في نفس الكتاب برقم ٧٨/باب/الخروج في طلب العلم. وفي نفس الكتاب/باب/ ما يستحب للعالم إذا سئل أي الناس أعلم فيكل العلم إلي الله . حديث رقم ١٢٢، وفي البخاري أيضاً في كتاب التفسير /باب/قوله تعالي: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَباً ﴾ الكهف ٦١ رقم الحديث ٤٧٢٦.

[9] هو اسم لكلام أو لفظ يحتمل المعاني المتعددة، ويكون المراد واحداً منها لكنه قد دخل في أشكاله، وهي تلك المعاني المتعددة فاختفي بسبب هذا الدخول علي السامع وصار محتاجاً إلي الطلب والتأمل ليتميز عن أشكاله وأمثاله.

فيسبب الخفاء في المشكل نفس لفظه وصيغته، فهو لا يدل بصيغته علي المراد منه، بل لا بد من قرينه خارجية تبين المراد منه"الوجيز في أصول الفقه د/عبد الكريم زيدان صـ٣٤٦/٣٤٥ ، وراجع التعريفات للإمام الجرجاني صـ ٢٧٦

[10] البقرة :١٨٧.

[11] هو فضيلة الشيخ/محمد رشيد رضا / مؤلف تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار.

[12] تفسير المنار جـ٢ صـ ١٨٠ ط دار المعرفة بيروت/ لبنان.

أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما - واللفظ للبخاري عن عدي بن حاتم (ﷺ) قال :"لما نزلت : (حتي يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود] عمدت إلي عقال[1] أسود وإلي عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي . فغدوت علي رسول الله (ﷺ) فذكرت له ذلك فقال:[إنما ذلك سواد الليل وبياض النهار] [2]

(ب) ومنها: ما أخرجه الإمام الترمذي في سننه عن أبي أمية الشعباني[3] قال أتيت أبا ثعلبة الخشني[4] فقلت له كيف كيف تصنع في هذه الآية؟

قال أية آية قلت. قول الله تعالي ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**﴾ [5]قال أما والله لقد سألت عنها خبيراً سألت عنها رسول الله (ﷺ) فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتي إذا رأيت شحا مطاعاً وهوي متبعاً ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع العوام فإن من وارئكم أياما الصابر فيهن مثل القابض علي الجمر للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون كعملكم "[6]

فقد فهم البعض من ظاهر الآية الكريمة مثل ما يفهم من مثيلاتها في لفظ عليكم " بمعني الزموا أنفسكم.فبين الحديث الشريف أن ما في الآية الكريمة أن ذلك بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. يقول الشيخ الجمل(رحمه الله) معني[عليكم أنفسكم] أي بعد أن أمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر فلم يفد أمركم فبعد هذا الزموا حال أنفسكم فإن لم تفعلوا ذلك ضركم ضلال من ضل لأن الإقرار علي الضلال ضلال"[7]

(ج) ومن الشواهد أيضاً لهذا الوجه: ما أشكل فهمه علي السيدة أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق-رضي الله عنها- في تفسير سورة المؤمنون في قوله تعالي: ﴿ **وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ * وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ** ﴾ [8]

فبين لها المصطفي (ﷺ) المفهوم الصحيح للآية الكريمة كما جاء في حديث الإمام الترمذي وأحمد وغيرهما (رضي الله عنهم) عن عائشة أنها قالت يارسول الله [الذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة هو الذي يسرق ويزني ويشرب الخمر وهو يخاف الله (عز وجل)؟

قال: لا يا بنت الصديق ولكنه الذي يصلي ويصوم ويتصدق وهو يخاف الله (عز وجل)] [9]

الوجه الرابع : من وجوه بيان السنة للقرآن الكريم: **تخصيص العام**[10] ومن هذا الوجه:

(أ)- قوله تعالي ﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ** ﴾[11]

فلفظ أولادكم عام يشمل جميع الأولاد لكن السنة الشريفة أبعدت وخصصت بعض الأولاد بعدم الميراث، فالولد الكافر لا يرث "لقوله (ﷺ) "لايرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم"[12]

جاء في تفسير القرطبي-رحمه الله تعالي- "لما قال الله تعالي﴿ **يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ** ﴾ فكان الذي يجب علي ظاهر الآية أن يكون الميراث لجميع الأولاد، المؤمن منهم والكافر، فلما ثبت عن رسول الله (ﷺ) أنه قال: [لا يرث

---

(1) يقول الإمام ابن حجر-رحمه الله تعالي- "في الفتح"- قوله"إلي عقال"بكسر المهملة أي حبل" فتح الباري جـ٤ صـ ٦٣١.

(2) صحيح البخاري/كتاب/الصوم/باب/قول الله تعالي [وكلوا واشربوا حتي يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلي الليل] رقم الحديث ١٩١٦. وهو في كتاب/التفسير/أيضاً برقم ٤٥١٠، والحديث في صحيح الإمام مسلم في كتاب/الصيام/باب/بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر جـ٧ صـ٢٠٠ ط الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

(3) هو سيدنا: أبو أمية الشعباني اسمه يحمد بضم الياء وسكون المهملة وكسر الميم وقيل عبد الله بن أخا مر روي عن سيدنا معاذ بن جبل وأبي ثعلبة الخشني وكعب الأحبار، انظر تهذيب التهذيب للإمام ابن حجر العسقلاني ط/ دار الفكر بيروت/لبنان/جـ١٢ صـ ١٤.

(4) سيدنا أبو ثعلبة الخشني غلبت عليه كنيته وكان ممن بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان مات أيام معاوية (رضي الله عنه). أسد الغابة جـ١ ص ١١٤٩.

(5) المائدة: ١٠٥.

(6) سنن الترمذي/كتاب التفسير/باب/٦/ومن سورة المائدة جـ٥ صـ ٢٥٧ قال أبو عيسي هذا حديث حسن غريب ، وابن حبان جـ٨ صـ ١٠٢ط مؤسسة الرسالة، وابن ماجة في/الفتن/باب قوله تعالي: [يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم....] جـ٢ صـ١٣٣٠.

(7) حاشية الجمل جـ١ صـ ٥٣٣.

(8) المؤمنون : ٦٠.

(9) خرجه الإمام الترمذي في كتاب/التفسير/باب ٢٣ ومن سورة المؤمنون جـ٥ صـ٣٢٧ قال الشيخ الألباني: صحيح.

(10) العام هو: لفظ يستغرق جميع ما يصلح له، بوضع واحد دفعة واحدة من غير حصر الوجيز في أصول الفقه.

د/عبد الكريم زيدانصـ٣٠٠ وراجع الوجيز في أصول الفقه صـ١١ للإمام"الكراماستي" يوسف بن حسين "الكراماستي" كان (رحمه الله) من أحد الفقهاء الكبار علي مذهب الإمام ابي حنيفة. وكان من قضاة مدينة القسطنطينية، والتعريف به في مقدمة هذا الكتاب الذي حققه الدكتور/أحمد حجازي السقا. وانظر ارشاد الفحول صـ١٦٩والتعريفات للإمام الجرجاني صـ١٨٨.

(11) النساء : ١١.

(12) صحيح الإمام مسلم كتاب/الفرائض/وهو أول حديث في كتاب الفرائض جـ١١ صـ ٥٢ عن سيدنا أسامة بن زيد رضي الله عن الجميع وأبو داود/كتاب/الفرائض/باب/هل يرث المسلم الكافر جـ٣ صـ ١٢٥ رقم الحديث ٢٩٠٩.

المسلم الكافر..... وهو الحديث السابق ذكره- علم أن الله تعالي أراد بعض الأولاد دون بعض فلا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم علي ظاهر الحديث"[1]

كذلك لو قتل ولد والده فلا ميراث له لقوله (ﷺ) [القاتل لا يرث] [2]

يقول الإمام القرطبي ولم يدخل- أي في عموم الآية-السابقة- لم يدخل القاتل عمداً لأبيه أو جده أو أخيه أو عمه بالسنة وإجماع الأمة، وأنه لا يرث من مال من قتله ولا من ديته شيئاً"[3]

ويقول (رضي الله عنه) أيضاً[4]" ولم يدخل في عموم الآيـــة ميـراث النبـي (ﷺ) لقوله [لانورث ما تركناه صدقة] [5] فالأنبياء- عليهم الصلاة والسلام- ومنهم نبينا محمد (ﷺ) لا يورثون.

إذن فالسنة خصصت الوارث بأن يكون مسلماً وأن يكون غير قاتل وخصصت الموروث منه، بغير الأنبياء عليهم السلام-وبأن يكون مسلماً أيضاً. وهذا يسري علي كل وارث وموروث.

(ب) ومن هذا الوجه كذلك . ما فهمه الصحابة الكرام من ظاهر قوله تعالي في سورة الأنعام **﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾**[6] حيث فهموا-رضوان الله تعالي عليهم- أن المراد عموم عموم الظلم فشق ذلك عليهم إلي أن بين لهم المصطفي (ﷺ) أن المراد به أعلي أنواعه وهو الشرك [7]

فقد أخرج الإمام مسلم عند سيدنا عبد الله بن مسعود(رضي الله عنه) [لما نزلت[الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم] شق ذلك علي أصحاب رسول الله (ﷺ) وقالوا أينا لا يظلم نفسه فقال رسول الله (ﷺ) ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه **﴿ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** [8]

وفي صحيح البخاري عن سيدنا عبد الله بن مسعود أيضاً قال: [لما نزلت [الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون]

قال أصحاب رسول الله (ﷺ) أينا لم يظلم نفسه؟ فأنزل الله :[إن الشرك لظلم عظيم[9]]

يقول الإمام النووي-رحمه الله تعالي- بعد أن أورد حديث الإمام البخاري في أثناء شرحه لصحيح مسلم- يقول"فهاتان الروايتان احداهما تبين الأخري فيكون لما شق عليهم أنزل الله تعالي [إن الشرك لظلم عظيم...] ثم يقول: فالصحابة-(رضي الله عنهم) حملوا الظلم علي عمومه والمتبادر إلي الأفهام منه وهو وضع الشيء في غير موضعه وهو مخالفة الشرع فشق عليهم إلي أن أعلمهم النبي (ﷺ) بالمراد بالظلم"[10]

ويقول الإمام ابن حجر-رحمه الله تعالي-: في أثناء شرحه لحديث البخاري في كتاب الإيمان/"والذي يظهر لي أنهم- أي الصحابة الكرام-حملوا الظلم علي عمومه، الشرك فما دونه، وهو الذي يقتضيه صنع المؤلف[11]. وإنما حملوه علي العموم لأن قوله: [بظلم] نكرة في سياق النفي[12]. لكن عمومها هنا بحسب الظاهر، قال المحققون: إن دخل علي النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو"من" في قوله : ما جاءني من رجل أفاد تنصيص

---

(1) تفسير القرطبي جـ٥ صـ ٦٤ وانظر فتح القدير جـ١ صـ٥٦١.

(2) خرجه الإمام ابن ماجه في سننه/كتاب/الفرائض/باب ميراث القاتل جـ٢ صـ٩١٣ حديث رقم ٢٧٣٥ عن سيدنا أبي هريرة (رضي الله عنه). وهناك حديث آخر آخر شاهد له وتابع في سنن الإمام البيهقي(رضي الله عنه) في جـ٦ صـ ٢٢٠ في كتاب الفرائض /باب لا يرث القاتل عن سيدنا ابن عباس (رضي الله عنهما) "أن رسول الله (ﷺ) قال من قتل قتيلاً فإنه لا يرثه وإن لم يكن له وارث غيره وإن كان والده أو ولده، فليس لقاتل ميراث".

(3) انظر تفسير القرطبي جـ٥ صـ ٦٤ والشوكاني في جـ١ صـ ٥٦١.

(4) تفسير القرطبي جـ٥ صـ ٦٤/٦٥.

(5) صحيح البخاري عن السيدة عائشة-رضي الله تعالي عنها- في كتاب/الفرائض/باب/قول النبي(ﷺ) لا نورث ما تركناه صدقة/حديث رقم ٦٧٢٧ فتح الباري بشرح صحيح البخاري جـ١٣ صـ٤٨٨.

(6) الأنعام: ٨٢.

(7) الظلم، هو وضع الشيء في غير موضعه.المختار صـ٤٠٥، واللسان مادة/ظلم/والوجيز صـ٤٠١، وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم مفسر مفسر فيها الظلم بالشرك منها الآية التي معنا من سورة الأنعام : ٨٢ وقوله تعالي في سورة هود: [ولا تركنوا إلي الذين ظلموا فتمسكم النار] فقد فسرها ابن عباس (رضي الله عنهما) هنا بأن المراد عدم الركون إلي المشركين. راجع فتح القدير جـ٢ صـ٦٨٢.

(8) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه/كتاب/الإيمان/باب/صدق الإيمان واخلاصه جـ٢ صـ١٤٣والآية رقم ١٣ من سورة لقمان.

(9) البخاري/كتاب/الإيمان/باب/ظلم دون ظلم/ حديث رقم ٣٢ جـ١ صـ١٢٢ وفي كتاب/ التفسير/ تفسير سورة الأنعام/ باب ولم يلبسوا إيمانهم بظلم رقم الحديث ٤٦٢٩ جـ٩ صـ ١٨٠ في فتح الباري.

(10) انظر صحيح مسلم بشرح النووي جـ٢ صـ١٤٣.

(11) أي الإمام البخاري -رحمه الله تعالي- حيث سمي الباب/ظلم دون ظلم/.

(12) من الأمور التي تدل علي العموم. النكرة في سياق النفي. راجع أصول الفقه/د/عبد الكريم زيدان صـ٣٠٣، والوجيز في أصول الفقه للكراماستي صـ ١٢.

العموم، وإلا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية، وبين لهم النبي (ﷺ) أن ظاهرها غير مراد بل هو العام الذي أريد به الخاص، فالمراد بالظلم أعلي أنواعه وهو الشرك: [١]

وقد ذكر صاحب المنار-رحمه الله تعالي- مفهوم ما قاله ابن حجر -رحمه الله تعالي- ومما قاله في تفسيره"فهم بعض الصحابة-رضوان الله تعالي عليهم-منه أي من ذكر لفظ "ظلم"في الآية-فهموا منه العموم المطلق وهم من أهل اللسان فأخبرهم الرسول (ﷺ) وهو أعلم بمراد من أنزله عليه-بمعناه الدال علي أنه من العام الذي أريد به الخاص] [٢]

"وقد فسر الإمام ابن كثير-رحمه الله تعالي- الآية الكريمة [الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم....] بقوله [أي هؤلاء الذين أخلصوا العبادة لله وحده لا شريك له ولم يشركوا به شيئاً وهم الآمنون يوم القيامة المهتدون في الدنيا والآخرة"[٣]

(ج) ومن هذا الوجه أيضاً: [قوله تعالي في سورة النحل الكريمة ﴿ **وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ** ﴾[٤]

يقول الإمام الرازي-رحمه الله تعالي- قوله تعالي [ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها] عام دخله التخصيص، لأنا بينا أن الخبر دل علي أنه متي كان الصلاح في نقض الأيمان جاز نقضها"[٥]

وجاء في حاشية الجمل علي الجلالين ما يبين ويوضح كلام الرازي حيث جاء فيها (واعلم أن قوله [ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها] عام دخله التخصيص بقوله عليه الصلاة والسلام [من حلف علي يمين فرأي غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه] [٦]

ويوضح الشيخ العلامة الإمام الشوكاني في تفسيره هذا الكلام أكثر وأكثر فيقول:"وهذا العموم- أي المفهوم من الآية الكريمة- مخصوص بما ثبت في الأحاديث الصحيحة من قوله (ﷺ) [من حلف علي يمين فرأي غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه] حتي بالغ في ذلك فقال : [والله لا أحلف علي يمين فأري غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني] [٧]

الوجه الخامس من وجوه بيان السنة المطهرة للقرآن العظيم: تقييد المطلق[٨]

ومن أمثلة ذلك وشواهده:

(أ) ما جاء مقيداً لمطلق الوصية في قوله تعالي:[من بعد وصية يوصي بها أو دين] [٩]حيث إن كلمة "وصية" وردت في النص مطلقة وقامت السنة المطهرة بتقييدها بالثلث كما جاء في حديث سيدنا سعد بن أبي وقاص-(رضي الله عنه) وهو في صحيح البخاري ومسلم واللفظ لمسلم"عن عامر بن سعد[١٠] عن أبيه قال عادني رسول الله (ﷺ) في حجة الوداع من وجع أشفيت منه[١١] علي الموت فقلت : يارسول الله، بلغني ما تري من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلثي مالي قال: لا قال: قلت أفأتصدق بشطره قال: لا : الثلث والثلث كثير، إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا

---

[١] فتح الباري جـ١ صـ١٢٣.
[٢] راجع تفسير المنارجـ٧ صـ ٥٨٢ ط دار المعرفة/بيروت/.
[٣] تفسير ابن كثير جـ٢ صـ١٥٢.
[٤] النحل: ٩١.
[٥] تفسير الرازي جـ٩ ص ٦٢٥ ط /دار الفكر العربي.
[٦] حاشية الجمل جـ٢ صـ ٥٩٤ ط دار المنار للنشر والتوزيع بالقاهرة والحديث الشريف في صحيح الإمام مسلم كتاب/الأيمان/باب/من حلف يميناً فرأي غيرها خيراً منها، عن أبي هريرة (رضي الله عنه) جـ١١صـ١١٤.
[٧] فتح القدير جـ٣ صـ ٢٥٠ ط مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، والحديث الشريف أخرجه الإمام البخاري في صحيحة/كتاب/الأيمان والنذور باب/رقم-١- حديث رقم ٦٦٢٣ جـ١٣ صـ٣٦٢ من فتح الباري كما أخرجه الإمام مسلم في صحيحه/كتاب/الأيمان/جـ١١ صـ ١١٢/١١٣.
[٨] المطلق هو: اللفظ الدال علي مدلول شائع في جنسه وبعبارة أخري هو اللفظ الدال علي فرد أو أفراد معينة، وبدون أي قيد لفظي"الوجيز في أصول الفقه د/عبد الكريم زيدان.صـ٢٧٨، راجع ارشاد الفحول صـ٢٤٥.
[٩] النساء:١١.
[١٠] هو سيدنا عامر بن سعد بن أبى وقاص كما جاء مصرحا به فى رواية الامام البخارى جـ٦ ص١٢.
[١١] أشفيت علي الموت أي قاربته، وأشرفت عليه يقال أشفي عليه وأشاف صحيح مسلم بشرح النووي جـ١١ صـ ٧٦.

أجرت بها حتي اللقمة تجعلها في امرأتك قال : قلت يارسول الله أخلف بعد أصحابي قال : إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبتغي به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعه ولعلك تخلف حتي ينفع بك أقوام ويضر بك آخرون] [1]

وفي رواية البخاري بعد قوله [آخرون] [ولم يكن له يومئذ إلا ابنة] يقول الإمام النووي في شرحه للحديث "قوله (ﷺ) [ولعلك تخلف حتي ينفع بك أقوام.....] يقول وهذا الحديث من المعجزات فإن سعداً (رضي الله عنه) عاش حتي فتح العراق وغيره وانتفع به أقوام في دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار في دينهم ودنياهم] [2]

وهذا الذي ورد في رواية البخاري من قوله"ولم يكن له يومئذ إلا ابنه"

وما ذكره الإمام النووي-رحمه الله تعالي- ما يفسر ورود هذا الحديث عن أولاد ذكور لسيدنا سعد (رضي الله عنه) منهم عامر ومصعب كما ورد عند الإمام البخاري ومسلم عامر بن سعد، وعند مسلم رواية عن سيدنا مصعب بن سعد [3] [3] حيث إن سيدنا سعد (رضي الله عنه) امتد به العمر ورزقه الله بأولاد من الذكور.

والخلاصة أن سيدنا سعداً- رحمه الله تعالي- رزقه الله تعالي بأولاد ذكور بعد أن لم يكن له في وقت مرضه الذي استفسر فيه من النبي (ﷺ) عما يفعل في ماله إلا ابنة واحدة.

يقول صاحب الفتح "وقال الفاكهي: إنما عبر (ﷺ) بالورثة لأنه اطلع علي أن سعداً سيعيش ويأتيه أولاد غير البنت المذكورة فكان كذلك"[4]

وأعود لحديثي الخاص عن تقييد السنة المطهرة لمطلق القرآن العظيم في قوله تعالي: [من بعد وصية يوصي بها أو دين]

فأقول : يقول الإمام ابن حجر-رحمه الله تعالي- في شرحه لهذا الحديث في البخاري في كتاب/الوصايا/ " وفيه - أي الحديث الشريف- تقييد مطلق القرآن بالسنة لأنه قال سبحانه [من بعد وصية يوصي بها أو دين] فأطلق، وقيدت السنة الوصية بالثلث"[5]

وفي تفسير المنار يقول صاحبه عند تفسيره آيتي المواريث[6] من سورة النساء الكريمة [غير مضار] [7] يقول: أي ذلك الحق في الورثة يكون من بعد وصية صحيحة يوصي بها الميت في حياته غير مضار بها الورثة، وحدد النبي (ﷺ) الوصية الجائزة بثلث التركة وقال" والثلث كثير" كما جاء في حديث سعد المتفق عليه"[8]

(ب) ومن أمثلة تقييد السنة لمطلق القرآن أيضاً : تقييده (ﷺ) اليد في آية المائدة ﴿ **وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ** ﴾ [9] باليمين في كل من السارق والسارقة، ذكر الإمام ابن كثير في تفسيره والسيوطي في لباب النقول عن عبد الله بن عمرو(رضي الله عنهما) قال سرقت امرأه حليا فجاء الذين سرقتهم فقالوا: يارسول الله سرقتنا هذه المرأة فقال رسول الله (ﷺ) اقطعوا يدها اليمني"[10]

وفي فتح الباري في كتاب /الحدود/باب/ قول الله تعالي:[والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما] يقول صاحب الفتح كذا أطلق في الآية "اليد" وأجمعوا علي أن المراد اليمني إن كانت موجودة"[11]

وفي القرطبي " لا خلاف أن اليمني هي التي تقطع أولاً"[12]

---

[1] أخرجه الإمام البخاري في صحيحه في/كتاب/ الوصايا/باب/أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس/ أي يسألون الناس بأكفهم / كما قال قال الحافظ في الفتح في شرحه لحديث البخاري في جـ٦ صـ ١٧ والحديث في البخاري جـ٦ صـ١٢/١٣من فتح الباري وهو في صحيح الإمام مسلم في كتاب / الوصية /باب/ الوصية بالثلث جـ١١ صـ ٧٦، ٧٧ وكذا في نفس الكتاب صـ ٨٠/٨١ وفي صـ ٨١ فقلت : أوصي بما لي كله قال : لا قلت فالنصف قال لا .. الحديث.

[2] مسلم بشرح النووي جـ١١ صـ ٧٨ واذا اردت مزيداً فارجع إلي البداية والنهاية للإمام ابن كثير جـ٨ صـ ٦٩-٧٥ وكانت وفاته سنة ٥٥ هـ علي المشهور.

[3] انظر هذه الرواية في مسلم بعد التي سقتها في جـ١١ صـ٨١ وبعدها في نفس الصفحة عن سيدنا حميد بن عبد الرحمن الحريري عن ثلاثة من ولد سعد كلهم يحدثه عن أبيه أن النبي (ﷺ) دخل علي سعد يعوده .....].

[4] فتح الباري جـ٦ صـ ١٦.

[5] فتح الباري جـ٦ صـ ١٩.

[6] النساء ١٢/١١.

[7] في الآية ١٢ من سورة النساء العظيمة.

[8] تفسير المنار جـ٤ صـ ٤٢٥.

[9] المائدة : ٣٨.

[10] ابن كثير جـ٢ صـ ٥٦ ولباب النقول صـ ١٥٠ وقال الحافظ ابن كثير رواه أحمد بأبسط من هذا وفى مجمع الزوائد للامام الهيثمى قال الامام الهيثمى بعد ما ذكره رواه أحمد وفيه ابن لهيعه وحديثه حسن وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. فى مجمع الزوائد جـ ٦ ص٤٢٦ ط. دار الفكر- بيروت- رقم الحديث ١٠٦٦٠ وهو فى مسند الامام أحمد جـ٢ ص٣٧ ط. مؤسسة قرطبة - القاهرة.

[11] فتح الباري جـ١٤- صـ ٥١.

[12] القرطبي جـ٦ صـ ١٦٧ وانظر منه أيضاً صـ ١٦٨ في المسألة رقم ٢١ وقوله أولاً أي في أول سرقة للسارق.

وذكر الإمام ابن كثير -رحمه الله تعالي- قراءة سيدنا ابن مسعود (ﷺ) [والسارق والسارقة فاقطعوا أيمانهما] ثم قال: وهذه قراءة شاذة وإن كان الحكم عند جميع العلماء موافقاً لها لا بها بل هو مستفاد من دليل آخر] [١]

والإجماع علي أن قطع يد السارق هي اليمني مستندة هو ما شاهده الصحابة الكرام في عصر النبي (ﷺ) فقد حدثت سرقات في عصره (ﷺ) وقطعا شاهد الصحابة ذلك ففي الصحيح عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله (ﷺ) في أقل من ثمن المجن"[٢]

وكان أول سارق قطعه رسول الله (ﷺ) في الإسلام من الرجال الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف، ومن النساء: مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بني مخزوم"[٣]

وقد سبق ذكر حديث سيدنا عبد الله بن عمرو-رضي الله عن الجميع- في التي سرقت والتصريح بقوله (ﷺ) [اقطعوا يدها اليمني] كما في تفسير الحافظ ابن كثير ولباب النقول للسيوطي-رحمهما الله تعالي- وهو مستند واضح وصريح في ذلك.

حتي إنه قد ورد في القرطبي بعض الآراء التي تقول إذا أخطأ القاطع فقطع اليد الشمال من السارق : علي الحراز: الدية لأنه أخطأ"

وقطع يمين السارق يجب، ولا يجوز إزالة ما أوجب الله سبحانة بتعدي معتد أو خطأ مخطئ"[٤]

وهذا يدل كل الدلالة علي التواتر المعنوي في هذا الشأن فهو أمر مقرر في كل عصر من العصور وقد قطع بعد النبي (ﷺ) سيدنا أبو بكر الصديق وسيدنا عمر بن الخطاب-رضي الله عن الجميع-[٥]

الوجة السادس من وجوه بيان السنة للقرآن الكريم

بيان التأكيد:-

يقول فضيلة العلامة الدكتور/ محمد حسين الذهبي"وذلك-أي بيان التأكيد- بأن تأتي السنة موافقة لما جاء به الكتاب، ويكون القصد من ذلك تأكيد الحكم وتقويته"[٦]

ويقول فضيلة الدكتور/ محمد أبو زهو"أن تكون-أي السنة- موافقة لما جاء في القرآن الكريم فتكون واردة حينئذ مورد التأكيد"[٧]

ومن الأمثلة علي ذلك:

١- ما رواه الإمام مسلم وغيره عن سيدنا أبي هريرة (ﷺ) قال: قال رسول الله (ﷺ) [إن المرأة خلقت من ضلع[٨] لن يستقيم لك علي طريقة فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج وإن ذهبت تقيمها كسرتها وكسرها طلاقها"[٩]

وكذا في صحيح الإمام مسلم عن سيدنا أبي هريرة-أيضاً- عن النبي (ﷺ) قال [من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شهد أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت واستوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه إن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج استوصوا بالنساء خيراً"[١٠]

وأيضاً ما في صحيحه عنه (ﷺ) [لا يفرك[١١] مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقا رضي منها آخر] [١٢]

---

[١] تفسير ابن كثير جـ٢ صـ٥٥.

[٢] المجن: بكسر الميم وفتح الجيم ، وهو اسم لكل ما يستجن به أي يستتر"صحيح مسلم بشرح النووي صـ١٨٣ ، صـ ١٨٤ جـ١١، والحديث في صحيح الإمام مسلم كتاب/ الحدود/باب/ حد السرقة ونصابها جـ١١ صـ١٨٣ وهو في البخاري أيضاً في كتاب/الحدود/باب/قوله تعالي/ والسارق والسارقة رقم الحديث ٦٧٩٢ جـ ١٤ صـ٥٠.

[٣] القرطبي جـ٦ صـ١٥٧.

[٤] القرطبي جـ٦- صـ١٦٨ في المسألة الحادية والعشرين.

[٥] راجع القرطبي جـ٦ صـ١٥٧ في المسألة الأولي.

[٦] التفسير والمفسرون جـ١ صـ٥٨.

[٧] الحديث والمحدثون صـ٣٨، أنظر الوجيز في فضائل الكتاب العزيز للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي تحقيق وتعليق الدكتور/ علاء الدين الدين علي رضا/ط دار الحديث= =القاهرة صـ١٣٤ والسنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام مناقشتها والرد عليها جـ١ صـ٥٠٣ ط دار اليقين.

[٨] الضلع: "بكسر الضاد وفتح اللام" مسلم بشرح النووي جـ١٠ صـ٥٧ ط/ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ١٩٩٦م .

[٩] صحيح مسلم/كتاب/الرضاع/باب/الوصية بالنساء/جـ١٠ صـ٥٧.

[١٠] صحيح مسلم/كتاب الرضاع/باب/الوصية بالنساء جـ٥ صـ٥٨.

[١١] الفرك: البغض وهذا نهي أي ينبغي أن لا يبغضها- أي زوجها بصفة خاصة-لأنه إن وجد فيها خلقاً يكره وجد فيها خلقاً مرضياً.

[١٢] صحيح الإمام مسلم/كتاب/الرضاع/باب الوصية بالنساء جـ١٠ صـ٥٨.

فإن هذه الأحاديث الشريفة موافقة ومؤكدة لحكم الله تعالي في النساء وفي حسن معاشرتهن ومعاملتهن بالملاطفة والمؤانسة كما قال تعالي في سورة النساء ﴿ **وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا** ﴾[١]

يقول الإمام النووي-رحمه الله تعالي-، في أثناء شرحه للحدث الأول"وفي الحديث، ملاطفة النساء والإحسان إليهن والصبر علي عوج أخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وكراهة طلاقهن بلا سبب) [٢]

٢- ومن الأمثلة علي ذلك أيضاً: قوله (ﷺ) فيما رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما-واللفظ للبخاري عن أبي موسي-رضي الله تعالي عنه- قال : قال رسول الله (ﷺ) [إن الله ليملي للظالم حتي إذا أخذه لم يفلته قال: ثم قرأ ﴿ **وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ** ﴾[٣]

يقول الإمام النووي-رحمه الله تعالي-: "معني يملي: يمهل ويؤخر ويطيل له في المدة ومعني لم يفلته: لم يطلقه ولم ينفلت منه"[٤]

٣- ومن هذه الشواهد كذلك قوله (ﷺ): [عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله، ثلاث مرات ثم قرأ (ﷺ) ﴿ **فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ * حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ** ﴾[٥]

يقول الإمام القرطبي في تفسيره بعد ما ذكر الحديث الشريف يقول:"يعني أنها قد جمعت مع عبادة الأوثان في النهي عنها) [٦]

الوجه السابع من وجوه بيان السنة للقرآن الكريم:

بيان النسخ : والنسخ في الإصطلاح:"هو رفع الحكم الشرعي بدليل شرعي متأخر" ويسمي هذا الدليل بالناسخ، ويسمي الحكم الأول بالمنسوخ.ويسمي الرفع بالنسخ"[٧]

يقول الدكتور/محمد أبو زهو"والنسخ من قبيل البيان لأنه بيان انتهاء أمد الحكم ولذلك يطلق عليه بعض علماء الأصول"بيان التبديل"[٨]

فهو تبديل بالنظر إلي علمنا وبيان لمدة الحكم بالنظر إلي علم الله تعالي الذي فيه أن هذا الحكم لمدة معينة"[٩] وفي وفي مناهل العرفان"معرفة الناسخ والمنسوخ ركن عظيم في فهم الإسلام وفي الإهتداء إلي صحيح الأحكام"[١٠]

ومن هذا الوجه وهو نسخ السنة لما جاء في القرآن الكريم علي رأي من يجوز ذلك وهو الصحيح-ان شاء الله تعالي- كما سيجئ في عبارة

---

[١] النساء: ١٩.
[٢] صحيح مسلم بشرح النووي جـ١٠ صـ٥٧.
[٣] الآية الكريمة رقم ١٠٢ من سورة هود/ (ﷺ) و الحديث في صحيح الإمام البخاري/كتاب/التفسير/باب/قوله تعالي ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ جـ٩ صـ٢٥٨، وصحيح الإمام مسلم/كتاب/البرو الصلة والآداب/باب/تحريم الظلم جـ١٦ صـ١٣٧.
[٤] مسلم بشرح النووي جـ١٦ صـ١٣٧.
[٥] الحج ٣١/٣٠ وقد ذكر هذا الحديث فضيلة الشيخ/منصور علي ناصف في التاج الجامع للأصول من أحاديث الرسول (ﷺ) وقال رواه أبو داود والترمذي بسند حسن جـ٣ صـ٦٤.
[٦] انظر القرطبي جـ١٢ صـ٦٠.
[٧] ارشاد الفحول صـ٢٧٦ والوجيز في أصول الفقه د/عبد الكريم زيدان صـ٣٨٥ ومناهل العرفان جـ٢- صـ١٢٨/١٢٧.
[٨] الحديث والمحدثون صـ٤٠.
[٩] التعريفات صـ٣٠٩ بشيء من التصرف.
[١٠] مناهل العرفان جـ٢ صـ١٢٥ ط/دار الفكر.

القرطبي، ومن هذا الوجه:-

١- حديث [لا وصية لوارث] [١] فإنه ناسخ لحكم وجوب الوصية للوالدين والأقربين الوارثين الثابت بقوله تعالي في سورة البقرة ﴿ **كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ** ﴾[٢]

يقول الإمام القرطبي-رحمه الله تعالي- بعد ايراده هذا الحديث الشريف"فنسخ الآية إنما كان بالسنة الثابتة لا بالإرث، علي الصحيح من أقوال العلماء. ولولا هذا الحديث لأمكن الجمع بين الآيتين بأن يأخذوا المال عن المورث بالوصية، وبالميراث إن لم يوص، أو ما بقي بعد الوصية لكن منع من ذلك هذا الحديث والإجماع، والشافعي، وأبو الفرج وإن كانا منعا نسخ الكتاب بالسنة فالصحيح جوازه بدليل أن الكل حكم الله تبارك وتعالي ومن عنده وإن اختلف في الأسماء. ونحن وإن كان هذا الخبر بلغنا آحاداً لكن قد انضم إليه اجماع المسلمين أنه لا تجوز وصية لوارث. فقد ظهر أن وجوب الوصية للأقربين الوارثين منسوخ بالسنة وأنها مستند المجمعين"[٣]

٢- الحديث الشريف الذي رواه، الإمام مسلم والإمام أحمد وغريهما عن سيدنا عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله (ﷺ) [قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم][٤] والرجم][٤]

فهذا الحديث سبيل بين مع آية[٥] النور حكم الزناة في المحصنين وغير المحصنين. من النوعين الذكر والأنثي: فكان هذا الحديث ناسخاً لحكم الآية الكريمة في سورة النساء ﴿ **وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلا** ﴾[٦]

يقول الإمام ابن كثير -رحمه الله تعالي- عند تفسيره لهذه الآية الكريمة من سورة "النساء"(كان الحكم في ابتداء الإسلام أن المرأة إذا ثبت زناها بالبينة العادلة حبست في بيت فلا تمكن من الخروج منه إلي أن تموت، ولهذا قال تعالي: [واللاتي يأتين الفاحشة] يعني الزنا [من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم، فإن شهدوا فأمسكوهن في البيوت حتي يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا] فالسبيل الذي جعله الله هو الناسخ لذلك.....ثم ساق الحديث السابق برواية سيدنا الإمام أحمد بن حنبل وأشار إلي رواية الإمام مسلم وأصحاب السنن له"[٧]

ويقول صاحب تفسير المنار"والذين يجيزون نسخ القرآن بالأحاديث جعلوا هذا الحديث-السابق ذكره- ناسخاً للإمساك في البيوت وقال الآخرون: بل الناسخ له آية النور﴿**الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ** ﴾ [٨] [٨]

وأقول إن آية النور الكريمة مع الحديث الشريف هما السبيل الذي نسخ حكم هذه الآية الكريمة الذي كان في ابتداء الإسلام.وبالله التوفيق ومنه العون والسداد.

---

[١] الترمذي في كتاب/الوصايا/باب ما جاء لا وصية لوارث. قال أبو عيسي هذا حديث حسن صحيح جـ٤ صـ٤٣٤/دار احياء التراث العربي/تحقيق أ/ أحمد شاكر وآخرون وذكره القرطبي في تفسيره جـ٢ صـ٢٦٦ وقال أخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح ط/ دار الحديث القاهرة. وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله تعالي- في فتح القدير عن هذا الحديث بعد ايراده له "وهو حديث صححه بعض أهل الحديث" فتح القدير جـ١ صـ٢٣١ ، وهناك كلام طيب جداً بخصوص هذا الحديث الشريف ذكره العلامة الكوثري في كتابه الشهير مقالات الكوثري من صـ٧٥-٧٨ ط/ المكتبة التوفيقية.

[٢] البقرة: الآية الكريمة رقم ١٨٠.

[٣] تفسير القرطبي جـ٢ صـ٢٦٦، ٢٦٧ في المسألة الحادية عشرة.ط/ دار الحديث.

[٤] صحيح الإمام مسلم/كتاب/الحدود/باب/حد الزنا/جـ١١ صـ١٨٨/١٩٠.

[٥] هي قوله تعالي ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾ الآية ٢ يقول الإمام القرطبي في تفسيره"هذا حد الزاني الحر البالغ وكذلك الزانية البالغة البكر الحرة"تفسير القرطبي جـ١٢ صـ١٦٥.

[٦] النساء :١٥.

[٧] تفسير ابن كثير جـ١ صـ٤٦٢.

[٨] تفسير المنار للعلامة الفاضل/الشيخ محمد رشيد رضا جـ٤ صـ٤٣٦ ط/دار المعرفة بيروت. لبنان.

الخاتمة

بعد الحمد لله والصلاة والسلام علي رسول الله (ﷺ) أقول: إنه بعد المعايشة الطيبة المباركة والكتابة في هذا البحث أحب أن أسجل هذه الأمور:-

١- إن علاقة السنة المطهرة بالقرآن الكريم علاقة وثيقة كل الوثوق فهي المصدر الرئيسي والأساسي بعد القرآن في التشريع الإسلامي كما أنها هي المصدر الثاني للتفسير بعد القرآن الكريم.

يقول الإمام أبو حنيفة بن النعمان-رحمه الله تعالي- "لولا السنة ما فهم أحد منا القرآن، ولم يزل الناس في صلاح ما دام فيهم من يطلب الحديث فإذا طلبوا العلم بلا حديث فسدوا"[١]

ويقول الإمام الزركشي -رحمه الله تعالي-."اعلم أن القرآن والحديث أبدا متعاضدان علي استيفاء الحق واخراجه من مدارج الحكمة"[٢]

٢- أن المصطفي (ﷺ) قام ببيان كثير من معاني القرآن الكريم ومن يقرأ في كتب التفسير وبخاصة المأثور منها يدرك ذلك تماماً

ويمكنه- إن شاء الله تعالي- ادخال وادراج ما يقابله من ذلك تحت هذه الأوجه التي ذكرتها.

٣- إن من يتقول علي السنة المطهرة عليه أن يراجع نفسه ويعلم علم اليقين أنها-إن شاء الله تعالي- باقية ما بقيت الحياة فهي مع القرآن طوق النجاة ودستور الفلاح والنجاح والسعادة في الدنيا والآخرة.

هدانا الله تعالي إلي كل خير

وأبعدنا بمنه وفضله عن كل شر

---

[١] السنة النبوية الشريفة تأليف الدكتور/ أحمد محمد كريمة صـ١٧ هدية مجلة الأزهر الشريف ربيع الأول ١٤١٨هـ.

[٢] البرهان في علوم القرآن جـ٢ صـ١٢٩ للإمام بدر الدين الزركشي ط/ دار المعرفة بيروت. لبنان.

المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً:-

١- الإتقان في علوم القرآن للإمام السيوطي ط/دار الفكر.
٢- آثار البلاد وأخبار العباد للإمام/زكريا بن محمد القزويني ط/دار صادر.
٣- إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد الغزالي ط/دار القلم للتراث.
٤- إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول للإمام العلامة/محمد بن محمد بن علي الشوكاني ط/ دار الكتب العلمية.بيروت.
٥- أسد الغابة لإبن الأثير ط/دار إحياء التراث العربي.
٦- الإسرائليات والموضوعات في كتب التفسير للعلامة الأستاذ الدكتور/محمد محمد أبي شهبة ط/مكتبة السنة.
٧- الأعلام للعلامة خير الدين الزركلي ط/دار العلم للملايين.
٨- البرهان في علوم القرآن للعلامة/بدر الدين الزركشي ط/دار المعرفة بيروت. لبنان.
٩- التاج الجامع للأصول من أحاديث الرسول لفضيلة الشيخ/منصور علي ناصف هدية مجلة صوت الأزهر.
١٠- التحرير والتنويرللإمام الطاهر بن عاشور ط/دار سنحون للنشر والتوزيع تونس.
١١- التعريفات للإمام/ الجرجاني ط/دار الريان للتراث.
١٢- تفسير ابن كثير ط/دار التراث.القاهرة.
١٣- تفسير الإمام الرازي ط/دار الغد العربي.
١٤- تفسير الإمام الطبري/ط/دار المعارف بمصر- الطبعة الثانية حققه وعلق حواشيه فضيلة الشيخ/محمود محمد شاكر وراجعه وخرج أحاديثة الشيخ/أحمد محمد شاكر.
١٥- تفسير الإمام القرطبي ط/دار الحديث القاهرة.
١٦- تفسر المنار للشيخ محمد رشيد رضا ط/دار المعرفة بيروت. لبنان.
١٧- التفسير والمفسرون للأستاذ الدكتور/محمد حسين الذهبي ط/مكتبة وهبة. القاهرة.
١٨- تهذيب التهذيب للعلامة ابن حجر ط/دار صادر بيروت لبنان.
١٩- توجيه القارئ إلي القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري. جمعه ورتبه/الشيخ/حافظ ثنا الله الزاهدي ط/مكتبة نزار مصطفي الباز الرياض/مكة المكرمة.
٢٠- الثقات لإبن حبان تحقيق الأستاذ/السيد شرف ط/دار الفكر.
٢١- حاشية الجمل علي الجلالين ط/دار المنار للنشر والتوزيع.
٢٢- حجية السنة للعلامة الدكتور/ عبد الغني عبد الخالق ط/دار الوفاء ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
٢٣- الحديث والمحدثون د/محمد محمد أبو زهو ط/مطبعة مصر.
٢٤- دقائق التفسير الجامع لتفسير الإمام ابن تيمية د/محمد السيد الجليند ط/دار الأنصار.
٢٥- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني. للإمام الألوسي. ط/دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
٢٦- السنة النبوية الشريفة د/ أحمد محمد كريمة /هدية مجلة الأزهر الشريف ربيع الأول ١٤١٨هـ .
٢٧- السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام مناقشتها والرد عليها أ/عماد الشربيني ط/دار اليقين.
٢٨- السنة مع القرآن تأليف فضيلة د/سيد أحمد رمضان المسير.تحقيق وتقديم فضيلة د/محمد سيد أحمد المسير/الطبعة الأولي ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م. ط/دار الطباعة المحمدية بالأزهر.
٢٩- سنن الإمام أبي داود ط/دار الفكر.
٣٠- سنن الإمام ابن ماجه ط/دار الريان للتراث.
٣١- سنن الإمام البيهقي ط/ مجلس المعارف النظامية بالهند.
٣٢- سنن الإمام الترمذي ط/دار الكتب العلمية.
٣٣- شذرات ذهبية من وصايا وأحكام وفضائل إسلامية لفضيلة الدكتور/حسنين محمد مخلوف ط/مطبعة المدني. العباسية - القاهرة.

٣٤- شذرات من علوم السنة العدد الأول ط/مطبعة نهضة مصر.
٣٥- صحيح الإمام ابن حبان ط/مؤسسة الرسالة.
٣٦- صحيح الإمام مسلم بشرح النووي ط/ الهية العامة لشئون المطابع الأميرية ١٩٩٦م.
٣٧- طبقات الشافعية للإمام/تاج الدين السبكي ط/دار هجر للطباعة والنشر.
٣٨- العبر في خبر من غبر للإمام/الذهبي ط/دار الكتب العلمية .بيروت.
٣٩- فتح الباري بشرح صحيح البخاري. للإمام ابن حجر العسقلاني ط/مكتبة نزار مطفي الباز- الرياض - مكة المكرمة.
٤٠- فتح القدير للإمام الشوكاني ط/ مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع.
٤١- في رحاب السنة الكتب الصحاح الستة د/ محمد محمد أبو شهبة /مطبعة الأزهر ١٩٩٥م.
٤٢- قصة التفسير د/ أحمد الشرباصى ط/دار الجيل بيروت.الطبعة الثالثة: ١٩٨٨م.
٤٣- لباب النقول للإمام السيوطي ط/مكتبة نصير.
٤٤- لسان العرب للإمام ابن منظور ط/دار صادر .بيروت.
٤٥- مختار الصحاح للإمام أبي بكر عبد القادر الرازي ط/دار المعارف.
٤٦- مسند الإمام أحمد بن حنبل ط/مؤسسة قرطبة.القاهرة تحقيق أ/ شعيب الأرنؤوط.
٤٧- المعجم الوجيز ط/مجمع اللغة العربية.
٤٨- مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للإمام السيوطي ط/دار الكتب العلمية.
٤٩- مفحمات الأقران في مبهمات القرآن للإمام السيوطي ط/ دار المنار للنشر والتوزيع.
٥٠- المفردات للراغب الأصفهاني ط/دار الفكر.
٥١- مقالات الكوثري للإمام محمد زاهد الكوثري ط/المكتبة التوفيقية.
٥٢- مقدمة في أصول التفسير/ للإمام ابن تيمية ط/ منشورات دار مكتبة الحياة. بيروت. لبنان.
٥٣- مناهل العرفان للزرقاني ط/دار الفكر.
٥٤- نشأة التفسير ومناهجه أ.د/ محمود بسيوني فودة. مطبعة الأمانة.الطبعة الأولي ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
٥٥- نور من القرآن والسنة لفضيلة العلامة /عبد الوهاب خلاف ط/دار الأنصار- القاهرة.
٥٦- هدي الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ط/ مكتبة نزار مصطفي الباز الرياض- مكة المكرمة.
٥٧- الوجيز في أصول الفقه د/ عبد الكريم زيدان ط/دار التوزيع والنشر الإسلامية.
٥٨- الوجيز في أصول الفقه للإمام/ الكراماستي ط/المكتب الثقافي للنشر والتوزيع تحقيق أ/ أحمد حجازي.
٥٩- الوجيز في فضائل الكتاب العزيز للإمام محمد بن أحمد القرطبي/تحقيق الدكتور/ علاء الدين علي رضا ط/دار الحديث. القاهرة.

الفهـــرس

العنـــــوان	الصفحة
المقدمة.....	٣
التمهيد.....	٥
المطلب الأول : حجية السنة المطهرة ومكانتها.....	٨
المطلب الثاني : القدر الذي بينه النبي (ﷺ) من القرآن الكريم.....	١٧
المطلب الثالث : لماذا لم يبين الرسول (ﷺ) كل معاني القرآن الكريم لأ؟.....	٢٧
المطلب الرابع : السنة المطهرة وبيانها للقرآن الكريم.....	٣١
الخاتمـــة :	٥٨
المصادر والمراجع :	٥٩
الفهرس :	٦٤